في اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة: التقرير السنوي التاسع عن الانتهاكات بحق الإناث في سوريا

مقتل 28405 إناث في سوريا منذ آذار 2011، 91 منهن بسبب التعذيب، و8764 مختفيات قسريا

الأربعاء 25 تشرين الثاني 2020

SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

R201109

المحتوى

أولاً: التقرير السنوي التاسع، النساء في سوريا لا يزلن يتعرضن لأسوأ أنماط الانتهاكات.....2

ثانياً: حصيلة لأبرز الانتهاكات ضدَّ الإناث بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان..5

ثالثاً: تفاصيل وحوادث عن أبرز أنماط الانتهاكات بحق الإناث خلال عام (منذ التقرير السنوي السابق حتى الآن):.....8

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات 30

أولاً: التقرير السنوي التاسع، النساء في سوريا لا يزلن يتعرضن لأسوأ أنماط الانتهاكات:

لدى النساء احتياجات خاصة في النزاعات المسلحة، وهذه الاحتياجات تنبع بسبب جنسهن ونوعهن، والقانون الدولي الإنساني يوفر قدراً كبيراً من الحماية للنساء على نحوٍ خاص، فهناك ما يزيد على 560 مادة في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكوليها الإضافيين لعام 1977 تنصُّ على حماية النساء والرجال بصفتهم مدنيين، أو كمحاربين بوضع قيود على وسائل وأساليب الحرب المسموح بها، أو أيضاً كمحاربين وقعوا في أيدي الأعداء (سواء أسرى، أو مرضى، أو جرحى). ومن بين هذه المواد البالغ عددها 560 مادة (وكلها تحمي النساء) ما يزيد على 40 مادة تتعلق على نحوٍ خاص بالنساء[1]، لكن المشكلة كانت ويبدو أنها سوف تبقى على المدى المنظور القريب (حيث لا توجد أية بوادر تدل على أن هناك هياكل أو مؤسسات دولية سوف تمارس ضغوطاً فعالة على الحكومات الدكتاتورية أو على أطراف النزاع لإجبارها على احترام القانون الدولي وتطبيقه) هي أن أطراف النزاع لا يحترمون ولا يطبقون هذه المواد وكأنها غير موجودة، وتزداد القضية تعقيداً عندما تكون السلطة الحاكمة للدولة هي أول جهة مارست الانتهاكات، وهي أيضاً أكثر جهة مارست الانتهاكات حتى بلغ بعضها مستوى الجرائم ضد الإنسانية[2]، حيث يفترض بالسلطة الحاكمة للدولة أن تحمي رعاياها لا أن تكون هي من يقتلهم ويعذبهم ويُشردهم، ومنذ تأسيس الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ قرابة عقد وحتى اليوم لا يكاد يمضي يوم دون تسجيل انتهاكات فادحة بحق النساء في سوريا، وموورست تلك الانتهاكات ضدهن دون أية خصوصية أو مراعاة، بل إن البعض منها يحمل صبغة تمييز ضدَّ المرأة.

وتولي الشبكة السورية لحقوق الإنسان أهمية محورية للنساء بما فيهن الإناث ضمن قاعدة بياناتها، ونقوم بالإشارة إليهن على نحوٍ خاص في جميع التقارير والبيانات والأخبار الصادرة، كما نصدر تقارير وأخبار خاصة بحقهن، وتوجد قاعدة بيانات جزئية خاصة للانتهاكات التي وقعت بحقهن من قبل جميع أطراف النزاع منذ عام 2011 حتى الآن، وتتضمَّن ما تمكنَّا من توثيقه وهو بدون شك الحدُّ الأدنى.
وفي اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة من كل عام نصدر تقريراً موسعاً يتضمن أبرز الانتهاكات التي وقعت بحق النساء خلال عام مضى (منذ اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة حتى هذا العام)، ونركّز على الانتهاكات الأوسع والأكثر ضرراً، مثل القتل خارج نطاق القانون، الاعتقال التعسفي/الاحتجاز، التعذيب، العنف الجنسي، التجنيد القسري، التشريد، الحرمان من التعليم، ولا يتطرق التقرير للجوانب النفسية وآثارها على المرأة إثر الانتهاكات التي وقعت عليها، كما لم يتطرق إلى أنماط أخرى من الانتهاكات مثل التزويج القسري للقاصرات، التزويج القسري من عناصر تنظيم داعش الإرهابي، وتبعاته من إنجاب أطفال مفقودي القيد، ومن مقتل أو اختفاء الزوج من تنظيم داعش أو من تنظيمات مصنفة إرهابية، والبعض من هذه القضايا نعمل على إصدار تقرير خاص عنها في المرحلة القادمة.

---

[1] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، النساء والحرب - تحديث مشروع اللجنة الدولية للصليب الأحمر،
https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5n5h9b.htm

[2] لمحكمة الجنائية الدولية، نظام روما الأساسي، المادة 7،
https://www.icc-cpi.int/NR/rdonlyres/ADD16852-AEE9-4757-ABE7-9CDC7CF02886/284265/RomeStatuteAra.pdf

وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإن نسبة الغالبية العظمى من الانتهاكات قد وقعت بحق الرجال، كما أن القسم الأعظم من الرجال في سوريا لم يحملوا سلاحاً، بل هم مدنيون، وكذلك فإن بعض النساء قد قمن بحمل السلاح، وقيامنا بتخصيص قاعدة بيانات خاصة بالانتهاكات بحق المرأة وتقارير خاصة بها لا يعني أن النساء ضعيفات، بل إن النساء السوريات قد أظهرن في شجاعة وتفوقاً في العديد من المجالات والميادين الرئيسة مثل: الإعلام، الرصد والتوثيق (غالبية مدراء الأقسام في الشبكة السورية لحقوق الإنسان هن نساء)، في الدفاع المدني، في العمل الطبي والإغاثي، والسياسي، وغير ذلك، فما نود التأكيد عليه هو أن النساء لديهن احتياجات تختلف عن الرجال، ويجب أن نعترف بأنهن أكثر عرضة للتهميش والتمييز والفقر في ظلّ النزاعات المسلحة، كما أن فقدان الرجل كزوج أو ابن أو أخ قد انعكس وضاعف التأثير على المرأة (أزيد من 90 % من المختفين قسرياً في سوريا هم من الرجال، وكذلك الغالبية العظمى من الضحايا الذين قتلوا)، وهناك أنماط من الانتهاكات تكون المرأة فيها عرضة للتأثر كل أكبر، مثل العنف الجنسي، فهو مثل الاختفاء القسري وبقية الانتهاكات يمارس على الرجل والمرأة، لكن المرأة عرضة للتأثر فيه بشكل أكبر، فنسبة التأثر تعود بشكل عام إلى نمط الانتهاك نفسه.

وقد صادقت سوريا على اتفاقية سيداو في عام 2003[4]، وهي مصادقة على العهدين الدوليين[5]، واتفاقيات جنيف[6]، وصحيح أن جميع أطراف النزاع انتهكت حقوق المرأة إلا أن النظام السوري تفوق على جميع الأطراف من حيث كمّ الجرائم التي مارسها على نحوٍ نمطي ومنهجي، وبشكل خاص الحق الأصيل في الحياة والبقاء وحظر التعرض للتعذيب والإخفاء القسري والعنف الجنسي، وقد بلغت مستوى الجرائم ضد الإنسانية، ويعتمد التقرير على أرشيف الشبكة السورية لحقوق الإنسان الناتج عن عمليات المراقبة والتوثيق اليومية منذ آذار/ 2011 لانتهاكات القتل خارج نطاق القانون والاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب، والتجنيد، والعنف الجنسي، والهجمات بمختلف أنواع الأسلحة، والاعتداءات على المراكز الحيوية المدنية، وجميع الإحصائيات الواردة فيه موثقة وفق منهجيتنا وبجميع المعلومات والتفاصيل التي تمكنّا من الوصول إليها والتحقق منها، ويستعرض هذا التقرير حصيلة الانتهاكات التي ارتكبتها أطراف النِّزاع والقوى المسيطرة في سوريا بحقِّ الإناث منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020، التي تمكَّن فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان من توثيقها، ويتضمَّن التقرير استعراضاً لأبرز هذه الانتهاكات، بشكل رئيس تلك التي وقعت بين تشرين الثاني/ 2019 و25/ تشرين الثاني/ 2020.

---

[3] شارلوت ليندسي، نساء يواجهن الحرب - دراسة من إعداد اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول أثر النزاعات المسلحة على النساء، https://www.icrc.org/en/doc/assets/files/other/icrc_002_0798_women_facing_war.pdf (متاح بالإنكليزية فقط)

[4] الأمم المتحدة، قائمة الدول المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=IND&mtdsg_no=IV-8&chapter=4&lang=en

[5] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx

الأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx

[6] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقيات جنيف 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، https://www.icrc.org/ar/doc/war-and-law/treaties-customary-law/geneva-conventions/overview-geneva-conventions.htm

كما يعتمد التقرير على الروايات واللقاءات التي أجريناها مع الضحايا الناجيات أو أقربائهن أو شهود على الحوادث في مناطق سورية مختلفة، إما عبر زيارتهم مباشرة أو عبر برامج الاتصال، ونستعرض في هذا التقرير 11 روايات حصلنا عليها عبر حديث مباشر مع الشهود، وليست مأخوذة من مصادر مفتوحة، واستخدمنا في بعضها أسماء مستعارة حفاظاً على خصوصية الشهود ومنعاً من تعريضهم للمضايقات أو الملاحقة الأمنية، لم يحصل الشهود على أي تعويض مادي أو وعود مقابل إجرائهم للمقابلات، وقد أخبرنا جميع من التقينا بهم بهدف التقرير، وحصلنا على موافقتهم في استخدام المعلومات التي أدلوا بها بما يفيد أهداف التقرير وعمليات التوثيق، وكل ذلك وفق البروتوكولات الداخلية لدينا والتي نعمل بموجبها منذ سنوات، ونسعى دائماً لتطويرها لتواكب أفضل مستويات الرعاية النفسية للضحايا.

ما وردَ في هذا التقرير يُمثِّل الحدَّ الأدنى الذي تمكنَّا من توثيقه من حجم وخطورة الانتهاك الذي حصل، كما لا يشمل الحديثُ الأبعادَ الاجتماعية والاقتصادية والنَّفسية.

يقول فضل عبد الغني مدير الشبكة السورية لحقوق الإنسان:

> نواجه صعوبات شديدة الاستثنائية في توثيق العديد من أنماط الانتهاكات التي وقعت على المرأة السورية في غضون قرابة عقد من النزاع المسلح، وتتعمد السلطات بمختلف أشكالها محاربة الكشف عن هذه الانتهاكات، مما يعني عدم معرفة ولو نسبة تقريبية من حجمها، وبالتالي تركها دون معالجة أو على الأقل الإشارة إلى مدى معاناة المرأة السورية منها، ومن ذلك مئات من الأطفال الذين ولدوا نتيجة حالات التزويج القسري/ الاغتصاب من أشخاص منتسبين إلى منظمات مصنفة إرهابياً، واختفاء هؤلاء الأشخاص، هذا نمط واحد فقط وهناك غيره الكثير، وما ورد في هذا التقرير يمثل ذروة جبل الجليد، ولن يتعافى المجتمع السوري ويستقر دون البدء بالاعتراف بمختلف الانتهاكات الواقعة بحق المرأة والعمل بشكل حثيث على إيقافها والتخفيف من تداعياتها الكثيفة والمستمرة.

ثانياً: حصيلة لأبرز الانتهاكات ضدَّ الإناث بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان:

القتل خارج نطاق القانون:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 28405 أنثى على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 يتوزعنَ على النحو التالي:

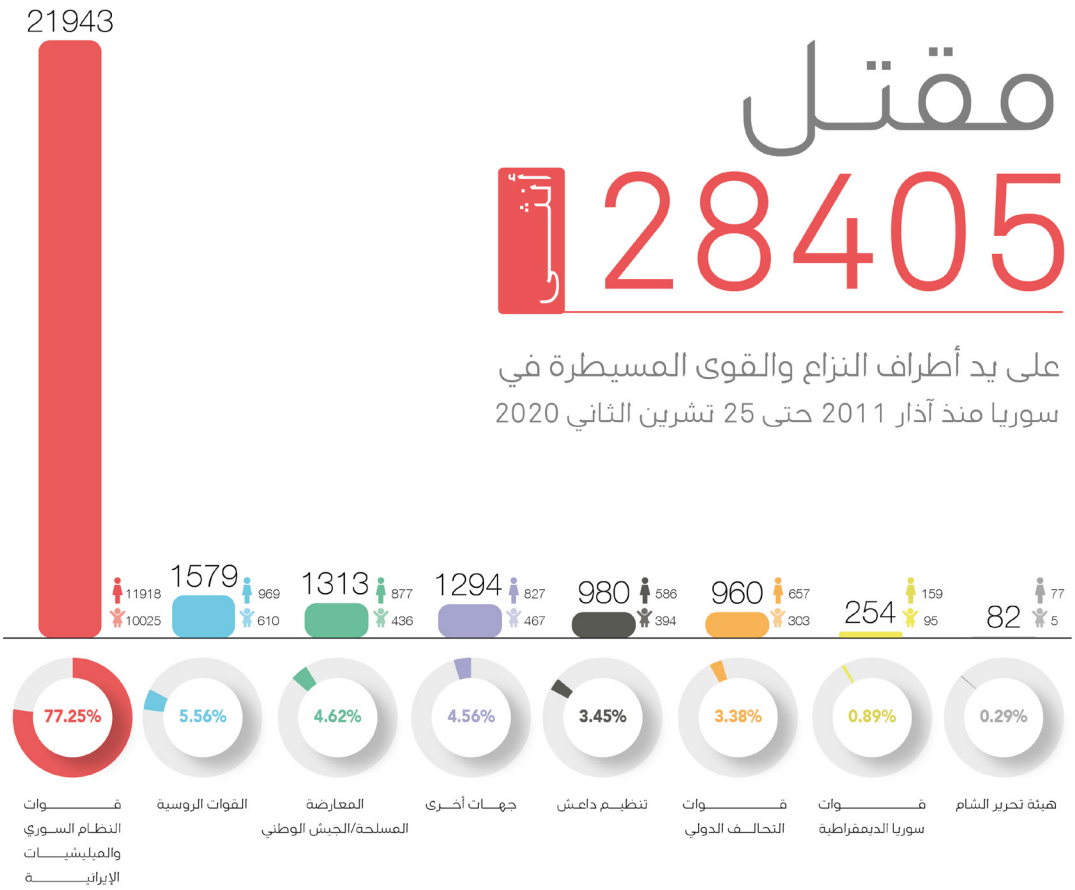

قوات النظام السوري (الجيش، الأمن، الميليشيات المحلية، الميليشيات الشيعية الأجنبية)[7]:

21943 أنثى يتوزعنَ إلى 11918 أنثى بالغة و10025 أنثى طفلة.

القوات الروسية: 1579 يتوزعنَ إلى 969 أنثى بالغة، و610 أنثى طفلة.

تنظيم داعش (يطلق على نفسه اسم الدولة الإسلامية): 980 أنثى توزعنَ إلى 586 أنثى بالغة، و394 أنثى طفلة.

[7] نستخدم مصطلح النظام السوري بشكل عام عوضاً عن مصطلح الحكومة، وذلك لأن طبيعة السلطة في سوريا هي توتاليتارية دكتاتورية ترتكز في الحكم على مجموعة محدودة جداً من الأفراد، هم رئيس الجمهورية وقادة الأجهزة الأمنية بشكل رئيس، فيما يلعب الوزراء بمن فيهم رئيس الوزراء ووزير الداخلية دوراً شكلياً ومحدوداً للغاية ويقتصر على تنفيذ ما يرسمه النظام الحاكم بدقة، وليس لهم أي قرار أو دور فاعل، حيث يقتصر دور الحكومة على التبعية والخدمية فقط، فيما كافة الصلاحيات الرئيسة متمركزة بيد رئيس الجمهورية والأجهزة الأمنية، فالحكم في سوريا هو فردي/عائلي ولا توجد هيلكية تطبيقية، وإنما هيكلية واجهة فارغة، فوزير الداخلية يتلقى الأوامر من الأفرع الأمنية التي من المفترض أنها تتبع له، ولا يستطيع وزير العدل أن يستدعي عنصر أمن مدني الرتبة وليس رئيس فرع أمني، الأفرع الأمنية مع الرئيس هي النظام الذي يحكم سوريا.
وذلك مع إقرارنا بأن الأمم المتحدة وهيئاتها تستخدم مصطلح الحكومة السورية بشكل عام، إلا أننا نعتقد أنه غير دقيق مطلقاً في السياق السوري.

هيئة تحرير الشام[8](تحالف بين تنظيم جبهة فتح الشام وعدد من فصائل في المعارضة المسلحة): 82 أنثى يتزعنَ إلى 77 أنثى بالغة، و5 أنثى طفلة.

قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي): 254 يتوزعنَ إلى 159 أنثى بالغة، و95 أنثى طفلة.

فصائل في المعارضة المسلحة: 1313 يتوزعنَ إلى 877 أنثى بالغة، و436 أنثى طفلة.

قوات التحالف الدولي: 960 يتوزعنَ إلى 657 أنثى بالغة، و303 أنثى طفلة.

جهات أخرى: 1294 يتوزعنَ إلى 827 أنثى بالغة، و467 أنثى طفلة.

الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري:

وثّقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 10556 أنثى لا تزلن قيد الاعتقال أو الاختفاء القسري على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 يتوزعنَ على النحو التالي:

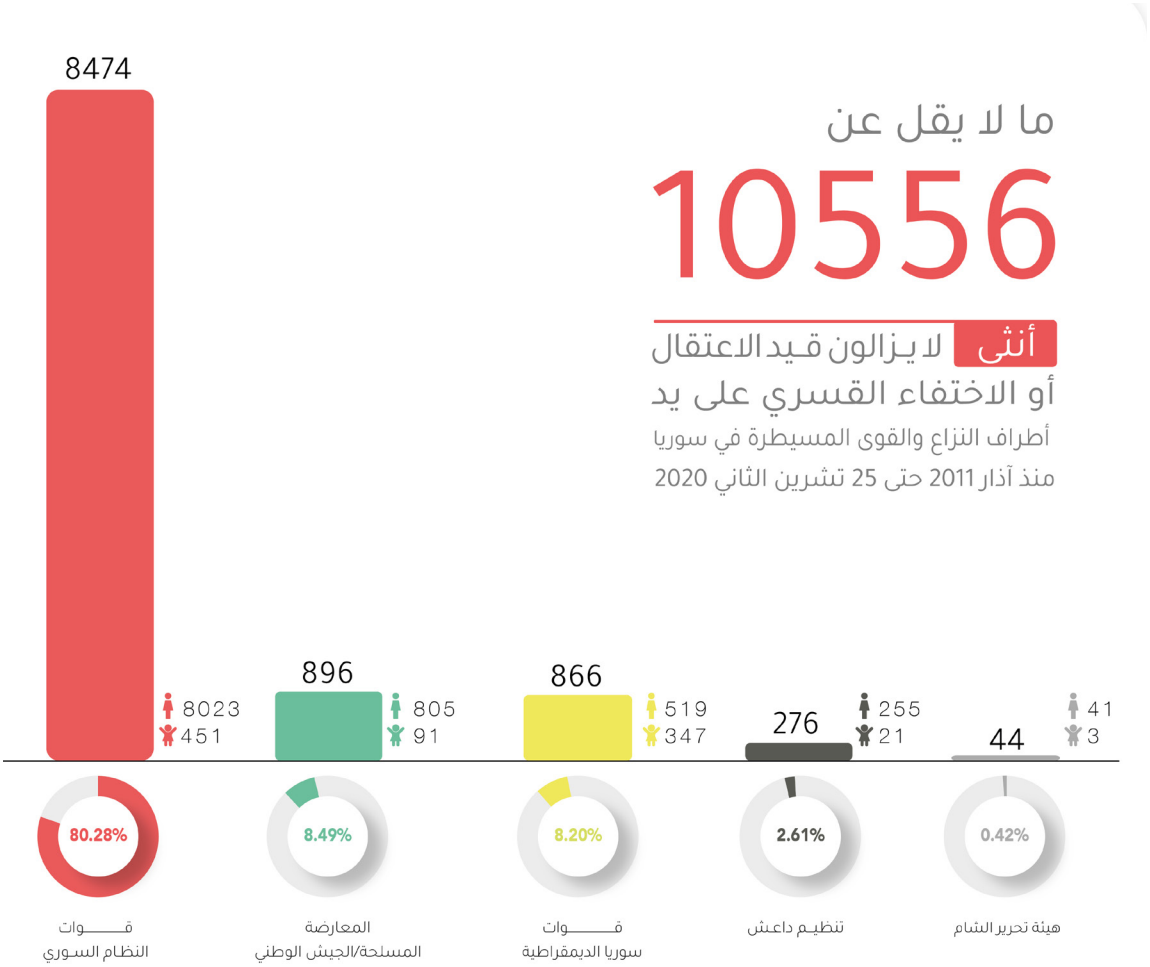

[8] صنفتها الأمم المتحدة منظمة إرهابية

قوات النظام السوري: 8474 يتوزعنَ إلى 8023 أنثى بالغة، و451 أنثى طفلة.

تنظيم داعش: 276 يتوزعنَ إلى 255 أنثى بالغة، و21 أنثى طفلة.

هيئة تحرير الشام: 44 يتوزعن إلى 41 أنثى بالغة، و3 أنثى طفلة

قوات سوريا الديمقراطية: 866 يتوزعنَ إلى 519 أنثى بالغة، و347 أنثى طفلة.

فصائل في المعارضة المسلحة: 896 يتوزعنَ إلى 805 أنثى بالغة، و91 أنثى طفلة.

الضحايا بسبب التعذيب:

مقتل 91 سيدة (أنثى بالغة) بسبب التعذيب على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 يتوزعنَ على النحو التالي:

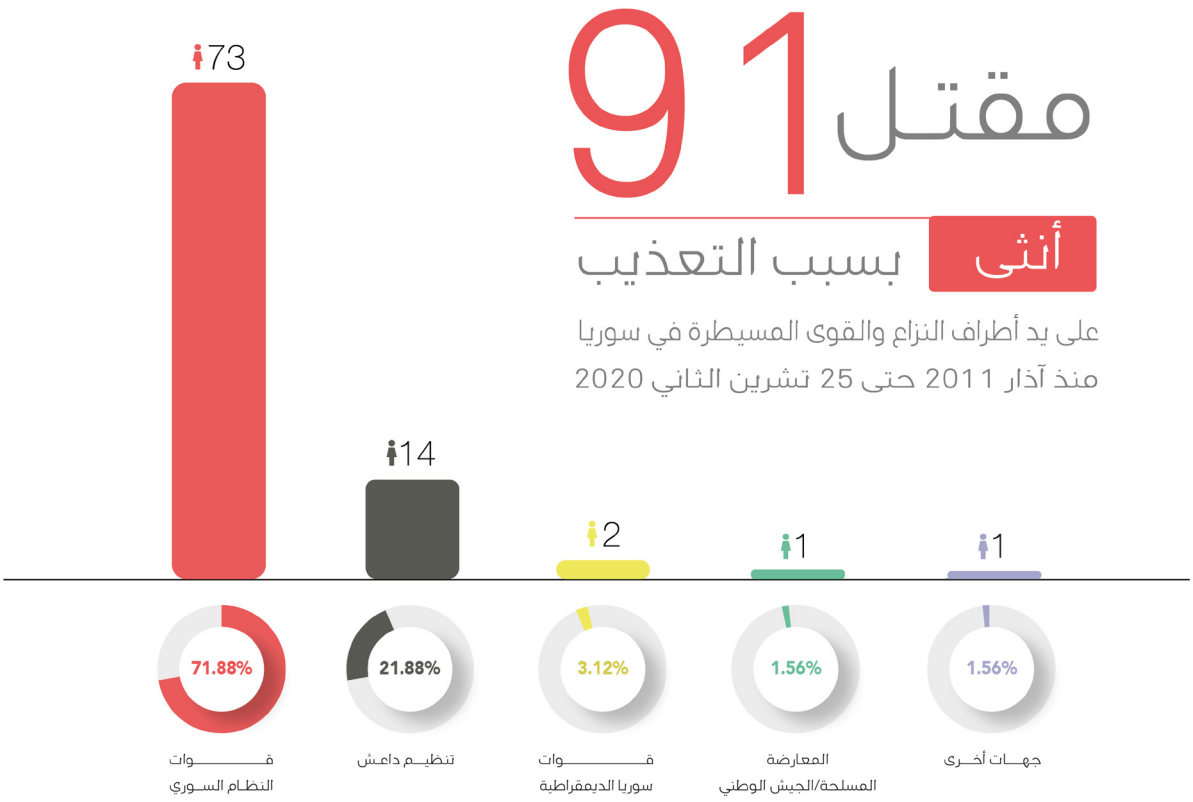

قوات النظام السوري: 73

تنظيم داعش: 14

قوات سوريا الديمقراطية: 2

فصائل في المعارضة المسلحة: 1

جهات أخرى: 1

أنثى بالغة أنثى طفلة

ثالثاً: تفاصيل وحوادث عن أبرز أنماط الانتهاكات بحق الإناث خلال عام (منذ التقرير السنوي السابق حتى الآن):

1 - قوات النظام السوري:

ألف: القتل خارج نطاق القانون:

لا تميِّز عمليات النظام السوري العسكرية بين المدنيين والعسكريين وبين الأهداف المدنية والعسكرية، بل إننا لاحظنا على مدى سنوات أن الغالبية العظمى من الهجمات قد تركزت على المناطق المدنية بهدف إرهاب القاعدة الشعبية والانتقام منها لأنها طالبت بتغيير النظام السياسي، وجعلها تدفع أفدح الأثمان كي لا تعيد التفكير بذلك لعقود قادمة، ووفقاً لقاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإن ما بين 65 % - 70 % من الخسائر البشرية قد وقعت بسبب القصف الجوي (طيران ثابت الجناح - مروحي)، وتتضمن المناطق المدنية نساء وأطفال، وبالتالي فإن وقوع ضحايا في صفوفهم أمر حتمي، وقد لاحظنا ضمن قاعدة بياناتنا أن نسبة حصيلة الضحايا من الإناث قد بلغت قرابة 10 % من الحصيلة الإجمالية للضحايا المدنيين، وهي نسبة مرتفعة وتُظهر تعمُّد النظام السوري استهداف المدنيين.

وثَّق فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 مقتل 21943 أنثى يتوزعنَ إلى 11918 أنثى بالغة و10025 أنثى طفلة على يد قوات النِّظام السوري، مسجلون في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان. ويعتبر النظام السوري مسؤولاً عن قرابة 78 % من حصيلة الضحايا الإناث.

أدت عمليات القتل والقصف التي استهدفت الإناث إلى إضعاف الأُسر السورية وتعريضها لأوضاع هشة للغاية بسبب فقدانها للدور وللرعاية التي كانت تسهم بها الأنثى، كذلك خلفت هذه العمليات عشرات الآلاف من الإصابات والحروق الشديدة والإعاقات والتشوهات واليُتم يعيش أثرها المؤلم الإناث حتى اليوم، أما عن الآثار والأبعاد النفسية فهي أبعد مما يمكن تصوره أو الحديث عنه.

السيدة عناية محمود عنطوز، من أبناء منطقة القلمون شمال غرب محافظة ريف دمشق، تبلغ من العمر 34 عاماً، قُتلت يوم السبت 11/ كانون الثاني/ 2020 جراء قصف طيران ثابت الجناح تابع لقوات النظام السوري بالصواريخ منطقة دوار الملعب البلدي "شارع الأربعين" في الأطراف الغربية لمدينة إدلب.

السيدة نوفة أحمد الزيتون، من أبناء قرية البارة بريف محافظة إدلب الجنوبي، قُتلت يوم السبت 10/ تشرين الأول/ 2020 جراء قصف مدفعية تابعة لقوات النظام السوري قذائف عدة على المنازل في الحي الشرقي في قرية البارة.

باء: الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب:

قامت قوات النظام السوري على مدى سنوات بعمليات اعتقالات واسعة بحقِّ النساء، وكانت واحدة ضمن أربعة حالات رئيسة:

1. ضمن تكتيك عمليات الاعتقال العشوائية التي تهدف إلى إرهاب أكبر قدر ممكن من المجتمع بغض النظر عن مشاركة المرأة في الحراك السياسي.
2. عبر عمليات استهداف مركزة لاعتقال نساء ناشطات في الحراك السياسي بما يشمله من نشاط إعلامي، ثقافي، بحثي، معارض للنظام السوري، بل توسَّع ليشمل النشاط الإغاثي واعتقلت عشرات النساء بتهمٍ باطلة مثل المساهمة في نقل مواد طبية أو إغاثية للأهالي المحاصرين.
3. استهداف كثير من النساء لمجرد صلة قرابتها مع أحد المعارضين للنظام السوري، بهدف ردع أكبر قدر ممكن من رجال سوريا عن المساهمة في الحراك الشعبي؛ خوفاً مما يمكن أن تتعرض له زوجته أو ابنته، وكذلك بهدف تسليم أنفسهم مقابل الإفراج عن زوجاتهم أو بناتهم، أو بهدف خلق شقاق ضمن صفوف العائلة الواحدة، حيث يتم تحميل مسؤولية اعتقال المرأة إلى نشاط قريبها السياسي، بدلاً من تحميل النظام السوري مسؤولية هذا الاعتقال، أو بالإضافة إلى تحميل النظام السوري هذه المسؤولية، وذلك لمعرفة أن النظام السوري لن يوقفه أي شيء عن اعتقال وتعذيب وربما اغتصاب الأنثى لمجرد مساهمة زوجها أو ابنها في الحراك السياسي ضدَّه، ونستطيع أن نقول أن النظام السوري قد قام بعمليات خطف واتخاذ العديد من النساء كرهائن لديه.
4. ويتم ومنذ قرابة العام وبشكل حثيث ملاحقة النساء واعتقالهن من المناطق التي أعاد النظام السوري بمساعدة حليفه الروسي السيطرة عليها.

لا تراعي قوات النظام السوري في احتجازها للإناث في مراكز الاحتجاز العائدة للأفرع الأمنية أية اعتبارات لطبيعتهن أو احتياجاتهن، وتخضعهن لظروف الاعتقال ذاتها التي تحتجز فيها الرجال ولا تميِّز بينهم، فتوضع النساء في زنزانات ملاصقة للزنزانات التي يحتجز فيها الذكور، ويستخدمن الحمامات ذاتها، ويتمُّ تفتيشهن واقتيادهن للتحقيق من قبل عناصر ذكور حيث لا توجد عناصر نسائية للإشراف عليهن ضمن الأفرع الأمنية، كما تتعرضن لكافة أشكال وأساليب التعذيب التي يتعرض لها الرجال، وكنا قد أصدرنا سابقاً دراسة موسعة عن أبرز أساليب التعذيب الجسدية والنفسية المتبعة في مراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري، وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإنَّ 73 أنثى (سيدة بالغة) قد قضوا بسبب التعذيب في مراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

في حالات كثيرة تعتقل النساء بصحبة أطفالهن، أو تعتقل نساء حوامل، مما يضاعف من معاناتهن في أثناء الاحتجاز، ويحرمن من كافة احتياجاتهن الجسدية أو النفسية ومن الرعاية الصحية والطبية اللازمة لهن ولأطفالهن، ويخضع أطفالهن للظروف ذاتها التي تطبق على الأم طوال مدة اعتقالها، لقد سجَّلنا منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 ما لا يقل عن 143 حادثة اعتقال لأطفال كانوا بصحبة أمهاتهن، وما لا يقل عن 87 حادثة ولادة لأطفال داخل مراكز الاحتجاز، جميعهم عانوا من نقص الرعاية الصحية اللازمة لهم بعد الولادة ومن تأمين احتياجاتهم؛ ما تسبَّب في وفاة 7 أطفال منهم.

إنَّ المعتقلات السياسيات أو على خلفية الرأي كثيراً ما تُحتجزن ضمن الأقسام المخصصة لاحتجاز نساء متهمات جنائياً بتهم السرقة أو القتل، أو المخدرات وغيرها في السجون المدنية؛ الأمر الذي يزيد من معاناتهن، وتخضع المعتقلات لمحاكمات في محاكم تفتقر إلى أدنى درجات التقاضي العادلة كمحكمة قضايا الإرهاب، والمحاكم العسكرية، ومحاكم الميدان العسكرية وذلك فقط عندما يُنقلن إلى السجون المدنية، أما المعتقلات في الأفرع الأمنية ومراكز الاحتجاز غير الرسمية فلا تخضعن لأية محاكمة ولا توجه إليهن تهم محددة، وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإن ما لا يقل عن 8474 أنثى يتوزعنَ إلى 8023 أنثى بالغة و451 أنثى طفلة لا تزلنَ قيدَ الاعتقال أو الاختفاء القسري في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية التابعة للنظام السوري منذ آذار/ 2011 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020. وتُحرم المعتقلات في أثناء احتجازهن في مراكز الاحتجاز التابعة للأفرع الأمنية من رؤية أسرهنَّ أو الاتصال بها أو توكيل محامٍ، وكثيراً ما يمتدُّ وجودهن في هذه المراكز لأشهر طويلة أو سنوات، وتنكر السلطات السورية اعتقالهنَّ عند السؤال عنهن وغالباً ما يرتقي الاعتقال التَّعسفي إلى اختفاء قسري.

السيدة هيام محمد النافع، من أبناء مدينة القورية بريف محافظة دير الزور الشرقي، من مواليد عام 1985، متزوجة، اعتقلتها قوات النظام السوري الثلاثاء 3/ آذار/ 2020، من مبنى الهجرة والجوازات في مدينة دمشق، واقتادتها إلى فرع فلسطين في المدينة، ومنذ ذلك الوقت تقريباً وهي في عداد المُختفين قسرياً؛ نظراً لعدم السماح لأحد ولو كان محامياً بزيارتها.
الإثنين 11/ أيار/ 2020، أبلغت قوات النظام السوري ذويها باستلام جثمانها من مشفى تشرين العسكري في مدينة دمشق بعد وفاتها يوم الجمعة 1/ أيار/ 2020، ولدى الشبكة السورية لحقوق الإنسان معلومات مفادها أنَّ هيام كانت بصحةٍ جيدة حين اعتقالها؛ مما يُرجّح بشكلٍ كبير وفاتها بسبب التعذيب وإهمال الرعاية الصحية.

تواصلنا مع السيد عبد الباقي[9] وهو أحد أقرباء الضحية هيام وقال: **"اعتقلت هيام لدى مراجعتها للهجرة والجوازات في مدينة دمشق من أجل استخراج طلب زيارة قطر لأخيها، الذي يعمل في لبنان، وبعد أقل من شهرين على اعتقالها علمنا أنها توفيت في فرع فلسطين بعد نحو عشرة أيام من اعتقالها، وقد وردَ زوجها اتصال من المشفى العسكري أُبلغ عبره بوفاتها، وكتب على وثيقة الوفاة أنَّ سبب الوفاة أزمة قلبية"**. أضاف عبد الباقي أن عناصر الأمن أبلغت زوج هيام لدى اقتيادها إلى فرع فلسطين أنَّهم سيقومون ببعض الإجراءات ثم يطلقون سراحها.

روضة المغير، وسارة إبراهيم الظلي، ونسرين إبراهيم الظلي، من أبناء حي الموظفين بمدينة دير الزور، اعتقلتهن قوات النظام السوري الجمعة 3/ نيسان/ 2020 لدى عودتهن من مناطق سيطرة قوات سوريا الديمقراطية إلى منزلهن في حي الموظفين، واقتادتهنّ إلى جهة مجهولة.
تواصلت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مع السيد أحمد المغير[10]وهو أحد أقرباء روضة، وأخبرنا: **"استدعى شقيق سارة ونسرين الظلي، وهو أحد المنتسبين لقوات النظام السوري في مدينة دير الزور، شقيقتيه للعودة من مناطق قوات سوريا الديمقراطية إلى مدينة دير الزور، وبعد إصراره قبلتا بالعودة مع إحدى قريباتهم روضة المغير، ولدى وصولهم إلى حي الموظفين بمدينة دير الزور كانت قوات النظام السوري بانتظارهن وقامت باعتقالهن واقتيادهن إلى جهة مجهولة"** قال أحمد إنهم علموا لاحقاً أن قوات النظام السوري اتهمت السيدات بالعمالة لصالح قوات سوريا الديمقراطية، وأضاف أن هذه التهم لا تستند لأي دليل ولا يزلنَ مختفيات قسرياً.

الأربعاء 12/ آب/ 2020 أفرجت قوات النظام السوري عن ستة نساء وطفلة -كنَّ قد اعتقلن في عام 2015- ضمن صفقات تبادل أجرتها مع هيئة تحرير الشام في منطقة معارة النعسان بريف محافظة إدلب الشمالي، مقابل تسليم هيئة تحرير الشام ثلاثة عناصر من قوات النظام السوري تم أسرهم سابقاً بينهم ضابط برتبة نقيب. ونحتفظ في أرشيفنا بالمعلومات عنهن وعن ظروف اعتقالهن.
تواصلنا مع السيدة أ.ل[11] وهي إحدى السيدات اللواتي أطلقَ سراحهن في صفقة التبادل، وأخبرتنا عن اعتقالها لدى مرورها على نقطة تفتيش تابعة للنظام السوري في مدينة حمص في عام 2015، تقول: **"اقتادوني من الحاجز إلى فرع الأمن العسكري، وهناك بقيت 20 يوم في زنزانة منفردة من دون أن يتكلم أحد معي وكنت أسمع أصوات التعذيب بشكل يومي وأبكي، وفي إحدى المرات قرعت الباب بقوة وصرخت أن يكفوا عن ضرب شاب كانوا يعذبونه أمام زنزانتي، فدخل عنصر وضربني بالعصا**

[9] عبر الهاتف في 12/ أيار/ 2020

[10] عبر الهاتف في أيار/ 2020

[11] عبر الهاتف في 6/ أيلول/ 2020

وقال: (سأضعك بجانبه إذا أصدرت صوتاً مجدداً)، في اليوم التالي أخرجوني للتحقيق وعلمت أنني معتقلة بسبب والدي الذي يعمل في إدلب وقمت بزيارته في السنوات السابقة عدة مرات هناك، بشكل سري، وأخبرني المحقق أنني لن أخرج من السجن وسأعدَم، ثم أعادني إلى الزنزانة وبقيت فيها خمسة أشهر، كانوا خلالها يضعون معي نساء معتقلات ثم ينقلنَ إلى أماكن لا أعرفها، إلى أن تم نقلي إلى دمشق ثم إلى سجن عدرا المركزي، وكانت محكمتي ميدانية وبقيت في السجن إلى أن أفرجَ عني ضمن صفقة التبادل، ولم أعلم حتى الآن ما هو الحكم الذي احتجزت بموجبه، لأنني لم أمثل أمام أية محكمة" أبلغتنا السيدة أ.ل أنها نُقلت قبل عشرة أيام من الإفراج عنها إلى فرع أمن الدولة مع نساء أخريات بعضهنَ كنَّ معها في سجن عدرا وبعضهن أُحضِرنَ من أفرع أمنية أخرى.

السيدة نضال ياسين البلخي، وزوجها فضل محمد البلخي وابنتهما مها فضل البلخي من أبناء قرية النجيح بريف محافظة درعا، ويقيمون في مخيم اليرموك جنوب مدينة دمشق، من مواليد 1957، 1950، 1989، على الترتيب، اعتقلتهم قوات النظام السوري يوم الأحد 26/ أيار/ 2013 في حي التضامن جنوب مدينة دمشق، واقتادتهم إلى جهة مجهولة.

نضال ياسين البلخي

مها فضل البلخي

تواصلت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مع السيدة هدى أبو حلاوة[12] وهي قريبة عائلة البلخي، وأفادتنا بالتالي: "بتاريخ 26/ أيار/ 2013 قررت نضال الذهاب مع زوجها فضل وابنتهما مها إلى مساكن مسبقة الصنع في حي التضامن جنوب مدينة دمشق لتفقد منزل ابنها المعتقل أنس، وقبل أن يدخلوا المنزل توجهت إليهم دورية من قوات النظام، ولدى سؤالهم عما يفعلون هنا بالقرب من هذا المنزل، كان ردُّهم بأنهم قدموا لتفقد منزل ابنهم أنس، وعندها اعتقلتهم عناصر الدورية واقتادتهم إلى جهة مجهولة، ومنذ ذلك الوقت لم نعلم عنهم شيئاً".

[12] عبر الهاتف في 6/ تشرين الأول/ 2020

الشقيقات (مروى، سوزان، علا) سليمان الزيد، من أبناء قرية البصيرة بريف محافظة دير الزور، يُقِمنَ في قرية الباردة في محافظة ريف دمشق حيث كن يعملن، اعتقلتهن قوات النظام السوري يوم الثلاثاء 5/ آذار/ 2013 مع والدهن سليمان، وهن من مواليد 1994، 1998، 2000، على الترتيب، اعتقلوا لدى مرورهم على إحدى نقاط التفتيش التابعة لقوات النظام السوري "حاجز الفان" قرب قرية الباردة جنوب محافظة ريف دمشق، وتم اقتيادهم إلى جهة مجهولة.

مروى الزيد

علا الزيد

سوزان الزيد

تحدثت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مع السيدة نور[13] ابنة سليمان علي الزيد، وروت لنا تفاصيل حادثة الاعتقال "**يعمل والدي وأخواتي في معمل إنتاج منظفات، توقفت الحافلة التي كانوا يستقلونها إلى المعمل على حاجز الفان قرب قرية الباردة، وطلب منهم العناصر النزول من الحافلة بحجة أن أخواتي لا يحملن بطاقات شخصية، وتم اقتيادهم إلى جهة مجهولة**" لم تحصل نور وعائلتها على أية معلومات عن والدها وأخواتها منذ اعتقالهم، تضيف نور "**حاولنا أن نسأل عنهم في سجن عدرا المركزي، لكننا تعرضنا للضرب والتهديد من قبل عناصر قوات النظام هناك**".

الأربعاء 5/ شباط/ 2020 اعتقلت قوات النظام السوري 5 مدنياً بينهم 2 سيدة وطفل رضيع، من أبناء بلدة العتيبة في الغوطة الشرقية بمحافظة ريف دمشق، بعد استدعائهم إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لها في بلدة العتيبة، واقتادتهم إلى جهة مجهولة.

الإثنين 2/ آذار/ 2020 اعتقلت قوات النظام السوري سيدة، من أبناء بلدة النعيمة بريف محافظة درعا الشرقي، من حي المطار وسط مدينة درعا، ثم سجلنا الإفراج عنها في 7/ آذار/ 2020 من فرع الأمن العسكري بمدينة درعا.

[13] عبر الهاتف في 20/ حزيران/ 2020

الخميس 2/ نيسان/ 2020 اعتقلت قوات النظام السوري سيدة، من أبناء مدينة حرستا في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، لدى مرورها على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها على أطراف مدينة حرستا، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

السبت 22/ آب/ 2020 اعتقلت قوات النظام السوري سيدة إثر مداهمة منزلها في شارع الكورنيش بمدينة دوما في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، بتهمة التواصل مع أقاربها في الشمال السوري عبر الهاتف، واقتادتها إلى جهةٍ مجهولة.

الجمعة 28/ آب/ 2020 اعتقلت قوات النظام السوري سيدة مع رضيعها، من أبناء بلدة السهوة بريف محافظة درعا، لدى مرورها على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها في مدينة دمشق، واقتادتها إلى جهةٍ مجهولة.

الأحد 18/ تشرين الأول/ 2020، اعتقلت عناصر قوى الأمن الجوي التابع لقوات النظام السوري سيدة مع طفلها، في الكراج الشرقي بمنطقة درعا المحطة بمدينة درعا، واقتادتهما إلى فرع الأمن الجوي في المدينة.

تاء: العنف الجنسي:

استناداً إلى حصيلة المعتقلات والمختفيات قسرياً السابقة لدى النظام السوري، وإلى شهادات الناجيات من مراكز الاعتقال، فنحن في تخوف دائم من أن النظام السوري ما زال مستمراً في استخدام العنف الجنسي بحق المعتقلات لديه، فلا يوجد أي سبب يدفعنا إلى الاعتقاد بأنه قد أوقف عمليات التعذيب ومن ضمنها العنف الجنسي، الذي استخدم كأداة تعذيب فعالة من أجل انتزاع اعترافات بأمور لم ترتكب من قبل المعتقلة، أو الحصول على معلومات أو كنوع من العقوبة، ولإشاعة الخوف والإهانة بين المعتقلات والمعتقلين، ومورسَ بعدة أشكال في أثناء التفتيش، وعبرَ إجبار المعتقلة على خلع ملابسها والتعري أو مراقبتها في الحمامات، وعند استخدام دورات المياه مع التهديدات الجنسية اللفظية، وغالباً ما تكون الإناث أكثر عرضة للعنف الجنسي في أثناء التحقيق والاستجواب لتحطيم إرادتها وإضعافها، وقد أخبرتنا العديد من الناجيات بأن المحقق الأمني قد سألهن عن حياتهن الجنسية إن كانت متزوجة أم لا، وذلك غالباً بهدف معرفة كونها عذراء أم لا، وقد لاحظنا أن هذه الممارسات عامة لدى مختلف الأجهزة الأمنية في المحافظات السورية وليس فقط في دمشق.

وتتعرض النساء المحتجزات للعنف الجنسي بما في ذلك لمس صدورهن وأفخاذهن في أثناء عمليات النقل بين مراكز الاحتجاز الأمنية خاصة عندما تكون المسافات طويلة، ولا تخصص مركبات نقل خاصة للإناث وإنما تركبنَ بين العناصر الذكور. وقد سجلنا في العديد من الحالات حدوث ابتزاز جنسي على أساس المقايضة، حيث تتعرض الإناث للابتزاز الجنسي مقابل حصولهن على الخدمات الأساسية من الغذاء والماء وغيرها من المواد الغذائية.

وكنا قد سجلنا في السنوات السابقة ممارسة قوات النظام السوري العنف الجنسي في أثناء عمليات المداهمة للمنازل على نحو واسع ومتعمَّد، حيث أعطت الصلاحيات لعناصرها بممارسته دون قيد أو معاقبة وبموافقة ضمنية من الضباط المسؤولين؛ لإشاعة الذعر في المجتمع السوري وإرهابه.

أجبرت قوات النظام السوري ما لا يقل عن 11 معتقلة بينهن فتيات دون سنِّ الـ 18 على الظهور على شاشات التلفزة الرسمية للإدلاء باعترافات تُفيد بممارستهن الجنس مع فصائل في المعارضة المسلحة، وقد تحولنَ جميعهن إلى مختفيات قسرياً عقب ظهورهن. تُشير تقديرات الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى ارتكاب قوات النظام السوري ما لا يقل عن 8021 حادثة عنف جنسي، بينها قرابة 879 حادثة حصلت داخل مراكز الاحتجاز، وما لا يقل عن 443 حالة عنف جنسي لفتيات دون سنِّ الـ 18.

يهدف النظام السوري من خلال اتباع تكتيك العنف الجنسي على نحو مخطط ومدروس وواسع إلى دفع السكان إلى النزوح والتشريد من مناطقهم، وكسر إرادتهم عن الاستمرار في مطالبهم بالحرية والديمقراطية، وبالتالي إرغامهم على التسليم، وذلك في شكل من أشكال الانتقام؛ بهدف تدمير النَّسيج الاجتماعي.

أدَّت عمليات العنف الجنسي إلى تداعيات جسمية جسدية ونفسية للضحايا، فكثيراً ما تُعاني الضحايا من اليأس والانعزال والاكتئاب وتتفاقم الآثار وتطول مدتها في ظلِّ شعور الضحية بعدم الأمان المجتمعي والأمني إلى جانب ما يعانينَه من الوصم بالعار والنَّبذ من قبل بيئتهم الاجتماعية؛ لذلك تفضل النساء بشكل عام عدم التصريح عمَّا مرَّت به من عنف جنسي والتكتم عليه.
تحدثت الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى السيدة جيهان الهنو[14]، من أبناء محافظة ريف دمشق، تبلغ من العمر 25 عاماً، اعتقلتها دورية تابعة لقوات النظام السوري في أثناء سفرها على طريق منبج - حلب في 7/ آذار/ 2020 واقتادتها نحو فرع الأمن العسكري بمدينة حلب، وأفرج عنها في 14/ نيسان/

[14] عبر الهاتف في 8/ آب/ 2020

2020، وأطلعتنا على التالي: "كنت أحاول السفر نحو مدينة اعزاز لألتقي بعائلتي، ولدى وصولنا إلى منطقة قريبة من مدينة منبج رفض الحاجز إدخالنا وقال إن المعابر مغلقة ولا يسمح بمرور أحد، فعدنا أدراجنا، وفي طريق العودة، أوقفتنا دورية تابعة للنظام، وطلبوا هوياتنا الشخصية، وعندما عرفوا أنني من ريف دمشق وفي طريق سفري إلى اعزاز وضعوني في سيارة الدورية، وأخذوني إلى الأمن العسكري بحلب، وهناك أجبرني ضابط في الفرع على نزع ملابسي بحجة التحقيق، واتهمني بنقل مال وأسلحة للإرهابيين في اعزاز، علماً أنني لم أكن أحمل سوى حقيبة شخصية، وانهال علي بالشتائم المهينة والتهديد بالاغتصاب، ثم طلب إعادتي إلى الزنزانة وبقيت فيها خمسة أيام، ثم استدعاني مجدداً للتحقيق، وأخذ معلومات مني حول عائلتي وسبب سفري، وخلال التحقيق طلب من أحد عناصره ضربي على أعضائي التناسلية مع شتائم لا أستطيع نسيانها حتى اليوم" أخبرتنا جيهان أنه أفرج عنها بعد دفع عائلتها مبلغاً مالياً للضابط الذي حقَّق معها، وهدَّدها قبل خروجها إن أعادوا اعتقالها في أثناء سفرها فلن تخرج من الفرع قبل اغتصابها.

2 - القوات الروسية:

ارتكبت القوات الروسية عمليات القتل بشكل متعمَّد وواسع النطاق منذ اليوم الأول لتدخلها العسكري في سوريا في 30/ أيلول/ 2015 عبر عمليات القصف الجوي على المناطق المأهولة بالسكان كالأسواق ومراكز المدن والتجمعات والأبنية السكنية والمنشآت الحيوية، دون التمييز بين مدنيين أو عسكريين، وكنا قد رصدنا من خلال تقاريرنا معظم أنواع الأسلحة التي شاركت بها القوات الروسية منذ تدخلها العسكري في سوريا كالذخائر العنقودية والذخائر الحارقة والصواريخ الخارقة للتحصينات، وصواريخ كالبير، وصواريخ من نمط توشكا، وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فقد تسبَّب القصف الروسي بمختلف أنواع الأسلحة في مقتل 1579 أنثى حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 يتوزعنَ إلى 969 أنثى بالغة، و610 أنثى طفلة، بل وقد سجلنا العديد من حوادث الهجوم المزدوج[15]، وأصدرنا العديد من التقارير التي وثقت المجازر والانتهاكات التي خلَّفها القصف الروسي، وكان آخرها في الذكرى السنوية الخامسة للتدخل الروسي في سوريا.

السيدة أمل مصطفى، من أبناء قرية كفر جوم بريف محافظة حلب الغربي، تبلغ من العمر 20 عام، قُتلت يوم الإثنين 20/ كانون الثاني/ 2020 جراء قصف طيران ثابت الجناح نعتقد أنه روسي قرية كفر جوم بالصواريخ.

[15] استهداف المكان ذاته عبر هجمات جوية بشكل متتالٍ ومتسارع، ما يتسبب في وقوع مجازر وارتفاع حصيلة الضحايا بسبب استهداف المسعفين والمدنيين المتجمعين في مكان الهجوم، إضافة إلى تدمير أبنية وأحياء بأكملها ومسحها

السيدة صبيحة ضرعاب، من أبناء منطقة شاميكو بريف محافظة حلب الغربي، قُتلت يوم الإثنين 3/ شباط/ 2020 جراء قصف طيران ثابت الجناح نعتقد أنه روسي صاروخاً على حافلة تُقل نازحين من منطقة شاميكو بريف محافظة حلب الغربي، في أثناء مرورها في منطقة جمعية الرحال بريف محافظة حلب الغربي باتجاه مناطق أكثر أمناً.

السيدة آمنة داني، من أبناء قرية كنصفرة بريف محافظة إدلب الجنوبي، قضت يوم الجمعة 12/ حزيران/ 2020، متأثرة بجراحها التي أصيبت بها يوم الثلاثاء 9/ حزيران/ 2020، إثر قصف طيران ثابت الجناح نعتقد أنه روسي بالصواريخ أطراف قرية بليون في جبل الزاوية بريف محافظة إدلب الجنوبي.

3 - <u>قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي)</u>:

ألف: القتل خارج نطاق القانون:

نفَّذت قوات سوريا الديمقراطية منذ تشكلها -منذ تشكيل قوات الإدارة الذاتية التابعة لحزب الاتحاد الديمقراطي في كانون الثاني/ 2014 - عمليات قصف عشوائي في أثناء هجماتها على المناطق الخارجة عن سيطرتها، وقامت باشتباكات داخل المناطق المأهولة بالسكان، كما زرعت الألغام بكثافة في المنازل والمباني والأراضي الزراعية قبيل انسحابها من المناطق التي كانت تسيطر عليها، إضافة إلى عمليات إطلاق الرصاص العشوائي والقنص والإعدام في أثناء المداهمات والاقتحامات، كما سجلنا قيامها بعدة مجازر حملت صبغة عرقية، وكل هذه الممارسات أدت إلى مقتل ضحايا من المدنيين بينهم إناث.

سجلنا مقتل 254 أنثى يتوزعنَ إلى 159 أنثى بالغة و95 أنثى طفلة على يد قوات سوريا الديمقراطية منذ كانون الثاني/ 2014 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

السيدة طرفة مقدح، من أبناء مدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، قُتلت يوم الإثنين 20/ كانون الثاني/ 2020 جراء قصف مدفعية تابعة لقوات سوريا الديمقراطية قذائف عدة على حي الشرعية في مدينة عفرين.

السيدة عذراء عبد الحميد الخاير، من أبناء قرية الحوايج بريف محافظة دير الزور الشرقي، قُتلت يوم الثلاثاء 4/ آب/ 2020 جراء إطلاق عناصر قوات سوريا الديمقراطية الرصاص بشكلٍ عشوائي على المنازل في قرية الحوايج، عقب خروج مظاهرة في القرية.

باء: الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتّعذيب:

قامت قوات سوريا الديمقراطية بعمليات احتجاز النساء وفقاً لأربع حالات رئيسة:

1. الاحتجاز/الاختطاف بهدف تجنيدهن ضمن قواتها لاستخدامهن في العمليات القتالية، وهذه تمثل الغالبية من حالات الاحتجاز التي وقعت في غضون عام منذ التقرير السنوي الماضي.
2. على خلفية وجود صلة قربى بينهن وبين فصائل في المعارضة المسلحة أو تنظيم داعش، وهذه الحالات تتم دون وجود أدلة، ويكفي مجرد الاشتباه؛ لأن حالات الاعتقال لا تتم وفقاً لمذكرات قضائية، كما نُشير إلى ذلك بشكل مفصل ضمن التقارير الشهرية التي نصدرها.
3. انتقاد بعض النساء لممارسات قوات سوريا الديمقراطية.
4. سجلنا حالات اعتقال لنساء قمن بزيارة مناطق خاضعة لسيطرة المعارضة المسلحة ولدى عودتهن قامت قوات سوريا الديمقراطية باعتقالهن على نقاط التفتيش الأمنية.

بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإنَّ ما لا يقل عن 866 أنثى يتوزعنَ إلى 519 أنثى بالغة و347 أنثى طفلة ما زلنَ قيد الاعتقال أو الاختفاء القسري في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات سوريا الديمقراطية منذ تأسيسها حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

تخضع الإناث خلال احتجازهن في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات سوريا الديمقراطية لظروف غاية في السوء من الاكتظاظ وقلة التهوية والنظافة والمعاملة السيئة، ويتعرضنَ لأساليب متنوعة من التعذيب كالضرب المبرح، وقلع الأظافر، وحلق الشعر، والفلقة، وفي كثير من الأحيان تتم معاملتهن على أساس عرقي، ويحرَمن من الرعاية الصحية والغذاء، ويحبسن ضمن زنزانات تفتقد للشروط الصحية للاحتجاز، ولا توجَّه إليهن تهمة محددة ولا يخضعن لمحاكمة إلا بعد مرور زمن طويل على احتجازهن، قد يستمر أشهراً عدة حتى سنوات. وقد تسبَّبت عمليات التعذيب وإهمال الرعاية الصحية وظروف الاحتجاز في موت 2 سيدة (أنثى بالغة) في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات سوريا الديمقراطية.

السيدة سهام الخلف، من مواليد عام 1986، تعمل في ورشة للخياطة، من أبناء مدينة الرقة، اعتقلتها قوات سوريا الديمقراطية يوم الإثنين 7/ أيلول/ 2020؛ إثر مداهمة منزلها في حي الثكنة بمدينة الرقة، واقتادتها إلى مركز توقيف تابع لها في المدينة، أفرج عنها يوم الأربعاء 30/ أيلول/ 2020.
تواصلنا مع السيدة سهام[16]، وأفادتنا: **" قبل مداهمة منزلي بيوم واحد، جاء عنصر من الأسايش إلى مكان عملي وطلب مني مراجعة مركز الأمن العام في المدينة، لكنني لم أذهب؛ لجهلي بسبب الاستدعاء، وفي اليوم التالي وعند المساء جاءت دورية إلى منزلي واعتقلتني مع زوجي، واقتادوني إلى مقر الأمن التابع لهم، ثم أفرجوا عن زوجي بعد يوم واحد، وبقيت أنا قيد الاحتجاز، وخلال التحقيق**

[16] عبر الهاتف في 2/ تشرين الأول/ 2020

اتهموني بالعمالة للنظام لأنني بين الحين والآخر أسافر إلى مناطق النظام لزيارة أهلي، لكنني أنكرت، قاموا بتفتيش هاتفي الجوال ولم يعثروا فيه على شيء يثبت اتهامهم، فما كان منهم إلا أن بدؤوا بالصراخ علي لتخويفي ودفعي إلى الاعتراف، ثم هددوني بتسليمي للنظام إن لم أعترف، وبقيت في المنفردة مدة أسبوع كامل يحققون معي بشكل يومي، ويوجهون إلي التهمة ذاتها، مع توجيه الشتائم، وضربي بسوط على يدي ورجليَّ" أضافت سهام "لم يكن لدي ما أعترف به، نقلوني بعدها إلى سجن آخر قرب الصوامع، وهناك وضعت في غرفة توجد فيها نساء أخريات وكانت المعاملة سيئة جداً" أضافت سهام أنها عرضت بعد مضي قرابة شهر على قاضٍ في محكمة الرقة وأمر بالإفراج عنها.

الإثنين 2/ آذار/ 2020 قامت عناصر تابعة لقوات سوريا الديمقراطية بحملة دهم واعتقال في بلدة ذيبان بريف محافظة دير الزور الشرقي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان اعتقال 3 مدنياً بينهم 1 سيدة، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

رهف حسن الصالح

رهف حسن الصالح، من أبناء مدينة حمص، تبلغ من العمر 21 عاماً، اعتقلتها قوات سوريا الديمقراطية يوم الإثنين 15/ حزيران/ 2020، لدى مرورها على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها في مدينة عين عيسى بريف محافظة الرقة الشمالي، بينما كانت في طريقها إلى مدينة تل أبيض بريف الرقة، ثم سجلنا الإفراج عنها يوم الأحد 21/ حزيران/ 2020.

خديجة محمد حسن، من أبناء مدينة دير الزور، اعتقلتها قوات سوريا الديمقراطية يوم الإثنين 2/ آذار/ 2020 في مدينة ذيبان بريف محافظة دير الزور الشرقي، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

بثينة قاسم العواد، من أبناء مدينة دير الزور، اعتقلتها قوات سوريا الديمقراطية يوم الإثنين 9/ آذار/ 2020 في مدينة ذيبان بريف محافظة دير الزور الشرقي، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

تاء: التجنيد القسري:

قامت قوات سوريا الديمقراطية بعمليات التجنيد القسري في مناطق سيطرتها على نطاق واسع واستهدفت الإناث البالغات والقاصرات كذلك؛ لإجبارهن على الانضمام إلى صفوفها، مما تسبب في حرمانهن من التعليم، وذلك عبر اختطافهن من الطرقات والأسواق والمنازل، واقتيادهن نحو معسكرات التدريب التابعة لها، وحرمتهن من التواصل مع ذويهن، ومنعت عنهن الزيارة، وأشركتهن في العمليات القتالية بشكل مباشر. وفي معظم الأحيان لا يصرح الأهالي عن اختطاف بناتهن خوفاً على مصيرهن أو لإفساح المجال أمام الوساطات المحلية لإعادتهن إليهم.

تعتبر منظمة جوانن شورشكر[17] "الشبيبة الثورية" ووحدات حماية المرأة من أبرز الجهات المسؤولة عن عمليات تجنيد الأطفال وزجّهم في معسكرات التدريب والوحدات القتالية التابعة لقوات سوريا الديمقراطية، وقد لاحظنا ازدياد حالات وحوادث خطف الأطفال الإناث والذكور من قبل هاتين الجهتين مع بداية عام 2020، وقد أبلغنا العديد من الأهالي من ذوي الطفلات المجندات أنهم قاموا بالبحث والسؤال عن أطفالهم لدى مقرات سوريا الديمقراطية لكنهم لم يحصلوا على استجابة أو إجابة على استفساراتهم، وعدد منهم تعرَّض للتهديد في حال صرح عن تجنيد طفلته.

الطفلة روان عمران العليكو

الطفلة روان عمران العليكو، من أبناء مدينة الدرباسية بريف الحسكة الشمالي، من مواليد عام 2004، اختطفها عناصر تابعة لقوات سوريا الديمقراطية بهدف التجنيد القسري يوم الخميس 8/ تشرين الأول/ 2020 في مدينة القامشلي بريف محافظة الحسكة الشمالي، واقتادتها إلى جهةٍ مجهولة.

تحدثت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مع والد الطفلة روان السيد عمران[18]، الذي أخبرنا أنَّ روان الطالبة في الصف الحادي عشر تذهب يومياً إلى مدرستها الواقعة في مدينة القامشلي، ويوم الثلاثاء 6/ تشرين الأول تأخرت عن موعد عودتها، يقول: "**اتصلت بها، فأخبرتني أنها في التدريب (كونها لاعبة كرة قدم) وأنها متعبة ولن تتمكن من العودة، فتواصلت مع المدرب وأخبرني أنها بأمان، ويمكنني الحضور في اليوم التالي لاصطحابها، وصلت إلى القامشلي في اليوم التالي قرابة الساعة 12:00 ظهراً، واتصل بي المدرب وقتها وأخبرني أن فتاة تدعى "سحر الحسيني" قالت لروان أن عليهما اللقاء قبل عودة روان إلى المنزل**"، يضيف والد الطفلة أنه اتصل بابنته هاتفياً إلا أنها أخبرته بعدم مقدرتها على الحديث، ثم أُغلِق هاتفها الجوال، "**في اليوم التالي، يوم**

[17] منظمة جوانن شورشكر أو ما يعرف بالشبيبة الثورية منظمة مسلحة تعمل ضمن مناطق سيطرة قوات سوريا الديمقراطية وضمن رعايتها وتتلقى تعليماتها من حزب العمال الكردستاني

[18] عبر تطبيق واتساب في 9/ تشرين الأول/ 2020

الخميس تمكنت من العثور على رقم سحر الحسيني واتصلت بها، فأنكرت علاقتها بروان، وبعد محاولات عدة قالت لي: (عمو صديقتي روان كانت عندي وأخذتها والدتي إلى مركز الأسايش)، سألتُ سحر عن عمل والدتها، فقالت أنها عضو في مركز أسايش المرأة بمقاطعة الجزيرة، وزودتني بعنوان عمل والدتها التي تدعى "بروين"، وقالت لي سحر: (اذهب الآن قبل أن يأخذوا روان إلى مكان آخر)، ذهبت إلى هناك وسألت عن ابنتي روان، لكنهم لم يعترفوا بوجودها، وحتى اللحظة ليست لدي أية معلومات عن ابنتي".

الطفلة هيفي فهد غيبي، من أبناء مدينة القامشلي بريف الحسكة الشمالي، تبلغ من العمر 15 عاماً، اختطفتها عناصر مسلحة تتبع لـ "جوانين شورشكر" بهدف التجنيد القسري يوم الخميس 25/ حزيران/ 2020 بعد خروجها من أحد الدروس التعليمية الخاصة بالصف التاسع في مدينة القامشلي، واقتادتها إلى أحد مراكز التجنيد التابعة لها في محافظة الحسكة.

الطفلة لينا عبد الباقي خلف

الطفلة لينا عبد الباقي خلف، من أبناء قرية تل كرم التابعة لناحية الدرباسية بريف محافظة الحسكة الشمالي الغربي، من مواليد عام 2005، اختطفها عناصر تابعة لقوات سوريا الديمقراطية بهدف التجنيد القسري يوم الخميس 2/ تموز/ 2020 في قرية تل كرم، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

جاكلين محمد أيوب، من أبناء قرية ميناس غرب مدينة عين العرب بريف محافظة حلب الشرقي، تبلغ من العمر 14 عاماً، اختطفها عناصر تابعة لقوات سوريا الديمقراطية بهدف التجنيد القسري يوم الثلاثاء 7/ تموز/ 2020 من أمام مدرستها في قرية ميناس، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

ثاء: العنف الجنسي:

استخدمت قوات سوريا الديمقراطية عدة أنماط من العنف الجنسي ضدَّ الإناث، إما داخل مراكز الاحتجاز التابعة لها أو في المخيمات التي تقوم بحراستها وإدارتها، ومن أبرزها التحرش في أثناء عمليات التفتيش، أو العنف الجنسي اللفظي كتوجيه عبارات ذات دلالات جنسية أو التهديد بالاغتصاب، وقد سجلنا العديد من تلك الممارسات في تقريرنا الذي أصدرناه عن الانتهاكات الواقعة على آلاف المحتجزين والمحتجزات في مخيم الهول الخاضع لسيطرة قوات سوريا الديمقراطية.

سجلنا ما لا يقل عن 11 حادثة عنف جنسي ارتكبتها قوات سوريا الديمقراطية حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

4 - ثاء: هيئة تحرير الشام:

ألف: القتل خارج نطاق القانون:

شنَّت هيئة تحرير الشام عمليات قصف عشوائي في هجماتها على المناطق الخارجة عن سيطرتها، كما خاضت اشتباكات ضمن المناطق المأهولة بالسكان ضدَّ خصومها في فصائل المعارضة، وأطلقت الرصاص العشوائي في أثناء عمليات دهم وتفتيش المنازل والمخيمات وقع خلالها ضحايا من النساء والأطفال، تسبَّبت تلك الهجمات في مقتل82 أنثى يتوزعنَ إلى77 أنثى بالغة و5 أنثى طفلة، ذلك منذ تأسيس جبهة النصرة (هيئة تحرير الشام حالياً) في كانون الثاني/ 2012 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

باء: الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب:

قامت هيئة تحرير الشام بعمليات احتجاز النساء وفقاً لثلاث حالات رئيسة:

1. استهدفت الناشطات في المناطق الخاضعة لسيطرتها في المنظمات الإنسانية وفي المجال الإعلامي، ووجهت لهنَّ تهماً تتعلق بأنشطتهن بما فيها العمالة؛ بهدف للضغط عليهن لإيقاف عملهن أو العمل ضمن الحدود والشروط التي تفرضها.
2. لاحقت النساء اللواتي شاركن في احتجاجات مناهضة لها أو اعترضن على ممارساتها.
3. استهدفت نساء لمجرد وجود صلات قرابة بينهن وبين خصومها في فصائل المعارضة أو قوات سوريا الديمقراطية أو تنظيم داعش.

بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإنَّ ما لا يقل عن 44 أنثى يتوزعنَ إلى 41 أنثى بالغة و3 أنثى طفلة لا يزلنَ قيد الاعتقال أو الاختفاء القسري في مراكز الاحتجاز التابعة لهيئة تحرير الشام.
لا يتم الاحتجاز وفقاً لمعايير قضائية، ونحن نشير إلى ذلك بشكل مستمر ضمنَ التقارير الشهرية التي نصدرها عن حالات الاحتجاز، كما تخضع النساء المحتجزات في مراكز الاحتجاز التابعة لهيئة تحرير الشام إلى ظروف احتجاز قاسية من انعدام التهوية والإضاءة والنظافة، ويتعرضنَ لتعذيب نفسي شديد عبر تهديدهن بالقتل والإعدام وتوجيه تهم خطيرة لهن لإرعابهن وإجبارهن على الإدلاء بمعلومات حول عملهن، إضافة إلى أساليب تعذيب أخرى كالضرب المبرح والحرمان من الرعاية الصحية والغذاء.

نور الشلو

نور الشلو، ناشطة إعلامية وعاملة في المجال الإنساني، من أبناء بلدة الأتارب بريف محافظة حلب الغربي، من مواليد عام 1992، اعتقلتها عناصر تابعة لهيئة تحرير الشام يوم السبت 19/ أيلول/ 2020 لدى خروجها من محكمة سرمدا بمدينة سرمدا بريف محافظة إدلب الشمالي، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

تحدثنا إلى السيد حسين الشلو[19] -عم نور- وأخبرنا أنَّ نور-زوجة عبد اللطيف عبد الرحمن الفج الذي قتل في أثناء اقتحام قوات النظام السوري لمدينة الأتارب عام 2012- على خلاف مع عائلة زوجها بشأن حضانة أطفالها الثلاثة، وأضافَ أنَّ محامي عائلة الزوج كان قد كالَ لها تهماً أخلاقية، وهددها سابقاً في جلسات المحكمة، يقول حسين عن تفاصيل حادثة الاعتقال: "**توجهت نور بسيارتها إلى محكمة سرمدا لحضور جلسة قضائية تتعلق بحضانة أطفالها، وفي هذا اليوم رفعت نور دعوى قضائية ضدَّ محامي الخصم، في خصوص تهجمه عليها واتهامها تهماً أخلاقية، وذلك بهدف كسب قضية الحضانة. وفي أثناء الجلسة دخلت أمنية هيئة تحرير الشام لاعتقال نور بموجب تهم محامي الخصم، إلا أنَّ رئيس النيابة -أبو الفاروق- منعهم من اعتقالها أو توقيفها، فما كان من عناصر الأمنية إلا أن انتظروا انتهاء الجلسة، وتم اعتقال نور مباشرة بعد خروجها من المحكمة، وبقي مصيرها مجهولاً لعائلتها رغم تواصل العائلة مع وزير العدل في حكومة الإنقاذ مرات عديدة، لطلب اللقاء مع نور أو معرفة أية معلومة عن مصيرها.**" أخبرنا السيد حسين أنهم علموا بعد نحو شهرين من اعتقال نور وإخفائها قسرياً، عن توجيه تهم لنور تتعلق بالعمالة وتهم أخرى جنائية ولكن هيئة تحرير الشام لم تتح لهم أي مجال للاستفسار عنها أو توكيل محام لها.

الخميس 19/ تشرين الثاني/2020 أصدرت هيئة تحرير الشام توضيحاً رسمياً حول اعتقال الناشطة نور الشلو

السيدة مهديه أحمد الحمود، من أبناء قرية خفسين بريف محافظة حماة الشمالي، اعتقلتها عناصر هيئة تحرير الشام يوم الإثنين 11/ أيار/ 2020 مع زوجها ضاهر حسين الحمود في مخيم مرام للنازحين غرب مدينة سرمدا بريف محافظة إدلب الشمالي، ثم سجلنا الإفراج عنها في اليوم التالي.

السيدة سناء خالد القاسم، من أبناء مدينة كفر نبل بريف محافظة إدلب الجنوبي، اعتقلتها عناصر هيئة تحرير الشام يوم الإثنين 11/ أيار/ 2020 إثر مداهمة منزلها في مدينة إدلب، وذلك للضغط عليها للاعتراف بمكان اختباء زوجها "عمار السويد" وهو من عناصر داعش المعتقلين سابقاً لدى الهيئة بريف إدلب الشرقي، ويبدو أنه تمكن من الهرب إثرَ الغارات التي تعرض لها سجن إدلب المركزي في آذار/ 2019، وتعرضت السيدة سناء للتعذيب والإهانات للاعتراف بمكان اختباء زوجها مدة يومين، ثم أفرج عنها يوم الخميس 14/ أيار/ 2020.

تاء: التضييق والاعتداء على النساء:

ألزمت هيئة تحرير الشام النساء في المناطق الخاضعة لسيطرتها بعدد من الإجراءات وفرضت قواعد فيما يخص الملابس، وحدَّت من حرية التنقل بدون قريب، وفي كثير من هذه القواعد استهدفت النساء على نحوٍ خاص، وهذا تمييز صارخ ضد المرأة، ويشكل انتهاكاً لعدد كبير من قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتتم هذه الممارسات عبر ما يسمى بجهاز الحسبة.

[19] عبر الهاتف في 18/ تشرين الثاني/ 2020

بداية أيار/ 2020 أنشأت هيئة تحرير الشام جهازاً للحسبة باسم مركز الفلاح، يُشرف عليه أشخاص يحملون جنسيات أجنبيّة، وقد رصدت الشبكة السورية لحقوق الإنسان نشر عدد من السيارات التابعة لجهاز الحسبة الجديد في الأسواق وأماكن التجمعات العامة في مدينة إدلب، ويهدف إلى زيادة التضييق على السكان في المناطق الخاضعة لسيطرة الهيئة، حيث يحظر جلوس النساء مع الرجال في المطاعم والمكاتب، ويحظر على المرأة دخول أي محل تجاري إذا كان البائع لوحده، ويحظر تدخين النرجيلة بشكل علني، وغير ذلك من التدخل السافر في تفاصيل حريات الإنسان الشخصية، وذلك وفقاً لمنظور آيديولوجية الهيئة المتشددة، حيث تقوم بفرض تلك التعاليم بالقوة على المجتمع السوري، وتغريم المخالفين لهذه القوانين المتطرفة.

إضافة إلى ممارسات التضييق المتشددة، سجَّلنا في العديد من الحوادث اعتداء عناصر من هيئة تحرير الشام على النساء بالضرب أو بتوجيه الإهانة لهن خلال عمليات الدهم والتفيش والملاحقة التي تقوم بها في العديد من مناطق سيطرتها.

مقطع مصور بتاريخ 6/ أيلول/ 2020 تظهر فيه عناصر مسلحة ملثمة تابعة لهيئة تحرير الشام يعتدون على النساء في إحدى مخيمات النازحين بريف محافظة إدلب

5 - المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني:

ألف: القتل خارج نطاق القانون:

عمليات القصف العشوائية التي قامت بها فصائل في المعارضة المسلحة/الجيش الوطني أدت في بعض الأحيان إلى وقوع ضحايا مدنيين من ضمنهم نساء على مدى السنوات التسع الماضية، كما سقط عدد من الضحايا من بينهم نساء خلال عمليات الاقتتال الداخلي التي حصلت بين بعض الفصائل، تسبَّبت هذه الممارسات في مقتل 1313 أنثى يتوزعنَ إلى 877 أنثى بالغة و436 أنثى طفلة على يد المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني في مختلف المحافظات السورية منذ بداية تشكيل الفصائل المسلحة مطلع عام 2012 حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020.

السيدة مؤمنة تويخ، من أبناء مدينة الباب بريف محافظة حلب الشرقي، قضت يوم السبت 16/ أيار/ 2020 إثر إصابتها برصاص؛ جراء اشتباكات بين فصيلَين اثنَين من الفصائل في المعارضة المسلحة (فرقة الحمزة والجبهة الشامية التابعتَين لقوات الجيش الوطني السوري) في مدينة الباب بريف محافظة حلب الشرقي.

السيدة صبيحة سيدو صادق، من أبناء قرية دراكير التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، قُتلت يوم الأربعاء 22/ تموز/ 2020 إثر إصابتها برصاص؛ جراء اشتباكات بين مجموعتَين مُسلحتَين من فصيل جيش الشرقية التابع لقوات الجيش الوطني السوري في مدينة عفرين.

باء: الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب:

أنشأت فصائل في المعارضة المسلحة/الجيش الوطني العديد من مراكز الاحتجاز الرسمية التابعة لها، كما حولت مقراتها العسكرية إلى مراكز احتجاز، واستهدفت الإناث بعمليات الاحتجاز/ الاختطاف إما بسبب أنشطتهن أو اعتراضهن على ممارساتها في مناطق سيطرتها، كما سجَّلنا العديد من الحوادث التي استهدُفت فيها الإناث على خلفية عرقية، وبشكل خاص في مدينة عفرين بريف حلب الشمالي، كما سجلنا في هذا العام حالات احتجاز جماعية لعدد من النساء في أثناء مرورهن في مناطق خاضعة لسيطرة المعارضة السورية.

لقد تمت معظم هذه الحوادث بدون وجود إذن قضائي ودون مشاركة جهاز الشرطة وهو الجهة الإدارية المخولة بعمليات الاعتقال والتوقيف عبر القضاء، وبدون توجيه تهمٍ واضحة.
وثق فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان حتى 25/ تشرين الثاني/ 2020 ما لا يقل عن 896 أنثى يتوزعنَ إلى 505 أنثى بالغة و91 أنثى طفلة لا يزلنَ قيد الاحتجاز أو الاختفاء القسري في مراكز الاحتجاز التابعة للمعارضة المسلحة/ الجيش الوطني.

وتتعرض النساء خلال احتجازهن في مراكز الاحتجاز التابعة للمعارضة المسلحة/ الجيش الوطني إلى أساليب تعذيب متنوعة كالضرب المبرح والصعق الكهربائي، والتهديد بالقتل، والحبس الانفرادي، كما تحرم من الرعاية الصحية والغذاء وتأمين احتياجاتها، إضافة إلى حرمانها من أطفالها في حال احتجازها بصحبتهم. وقد تسبَّبت عمليات التعذيب وإهمال الرعاية الصحية في مقتل سيدة واحدة في مراكز الاحتجاز التابعة للمعارضة المسلحة.

السيدة ولاء الجمعة، موظفة في إحدى المنظمات الإغاثية المحلية، من أبناء مدينة سرمدا بريف محافظة إدلب الشمالي، اعتقلتها عناصر تتبع لفصيل السلطان مراد التابع للجيش الوطني يوم السبت 11/ نيسان/ 2020 في أثناء تأديتها لعملها في توزيع مستحقات مالية للمهجرين في بلدة جنديرس بريف محافظة حلب الشمالي، وأفرج عنها يوم الأحد 28/ حزيران/ 2020 وأخبرتنا بالتالي: "كنت مع فريق من منظمتي أقوم بتأدية عملي خلال جولة على بعض منازل المهجرين لتوزيع مستحقات مالية، وبينما كنا في أحد المنازل جاء عناصر من فصيل السلطان مراد، وسألونا عن عملنا ثم ذهبوا، وبعد قليل جاءت سيارة

مليئة بعناصر مسلحة، وطلبوا مني مرافقتهم، ولدى استفساري عن السبب، قاموا بدفعي وألقوا بي داخل السيارة وانطلقوا، وبينما نحن في السيارة أخذوا هاتفي الجوال وحقيبتي، وغطوا رأسي بقماش، ذهبوا بي إلى مقر لا أعرفه، وهناك تعرضت للشتم والتديد بالقتل، واتهموني بالعمالة والتحري عنهم، ثم وضعوني في دورة المياه وأقفلوا الباب، وبعد يومين نقلوني إلى فرع الأمن السياسي، وهناك حققوا معي حول عملي وبقيت في الفرع إلى أن أفرجوا عني" أبلغتنا ولاء أن ظروف احتجازها كانت سيئة وكانت تسمع أصوات التعذيب على الدوام، واحتاجت عدة مرات للدواء من حقيبتها لكنهم رفضوا إعطاءها إياه، وعلمت أنها خرجت بعد توسط المنظمة التي تعمل بها لدى فرع الأمن السياسي، كما أن الهيئة لم تتمكن من إثبات أيٍّ من التهم التي وجهتها لها.

يوم الجمعة 29/ أيار/ 2020 تم نشر مقطع مصور على الإنترنت يبدو لنا من محتواه أنه يصور اقتحام عناصر من الشرطة العسكرية وفصائل معارضة مقرَّ فصيل معارض آخر وهو فصيل فرقة الحمزة الواقع في مدينة عفرين، وهذا الفصيل تابع للجيش الوطني، وظهر ضمن المقطع نساء محتجزات ضمن هذا المقر، نقدر عددهن بحسب المقطع المصور بثمانية نساء، إحداهن تحمل طفلاً رضيعاً، وقد تمكنَّا من خلال صورهن من التعرف عليهن، وكنَّ قد اختطفن في وقتٍ سابق ما بين عامي 2018 وعام 2020 من قبل عناصر مسلحة بعضها ينتمي للجيش الوطني تمكنا من تحديدها وبعضهم الآخر لم نتمكن من ذلك، وقد تعرض بعض من أهلهن للابتزاز المادي مقابل الإفراج عنهن، نشير إلى أن الشرطة العسكرية قامت بإعادة النساء المختطفات إلى فرقة الحمزة ولا يزال مصيرهم مجهولاً حتى لحظة إعداد هذا التقرير باستثناء واحدة منهن تم الإفراج عنها.

تواصلنا مع السيد كمال أبو العبد[20] وهو ناشط إعلامي وكان أحد الأشخاص الذين شهدوا حادثة العثور على النساء المختطفات في مقر فصيل فرقة الحمزة بمدينة عفرين وأخبرنا: "خلال موجة الغضب التي تبعت حادثة قتل مدني وطفل في 28/ أيار من قبل عناصر فرقة الحمزة جاءت مجموعة من الأهالي المدنيين وأيضاً من المسلحين الذين هجروا من الغوطة الشرقية وهاجموا مقر الحمزة في شارع المحمودية واقتحموا المقر للقبض على العناصر التي قامت بقتل المدني والطفل والاعتداء على نازح آخر، فلاذت العناصر بالفرار، وعثر الأهالي في إحدى غرف المقر على مجموعة من النساء المختطفات، وكانت إحداهن تحمل رضيعاً" يضيف كمال "بعد ذلك جاءت الشرطة العسكرية وأخذت النساء المختطفات في سيارات تابعة لها، بعض النساء كنَّ يصرخنَ وينادينَ (لم نفعل شيئاً ونريد رؤية عائلتنا)" قال كمال إنه لم يحصل على أية معلومات حول مصير النساء المختطفات، لكن الشرطة العسكرية قالت إنهن سيخضعن للقضاء العسكري في منطقة عفرين، إلا أنهن اختفينَ مجدداً بحسب قول كمال.

[20] عبر الهاتف في 13/ آب/ 2020

والمختطفات اللواتي ظهرن في المقطع المصور هنَّ:

هيفاء جاسم

هيفاء جاسم، من أبناء مدينة عفرين بريف حلب الشمالي، كانت تعمل ممرضة في مشفى "آفرين" بمدينة عفرين قبل سيطرة الجيش الوطني على المدينة في آذار/ 2018، احتجزتها/ اختطفتها عناصر مسلحة تابعة لفصيل الحمزات أحد فصائل الجيش الوطني في مدينة عفرين.

ناديا حسن سليمان وزوجها أحمد رشيد

ناديا حسن سليمان، من أبناء قرية الرأس الأحمر التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تبلغ من العمر 20 عام، احتجزتها/ اختطفتها قوات الجيش الوطني، في أيار/ 2018.

نُشير إلى أن زوج ناديا "أحمد رشيد"، يبلغ من العمر 24 عاماً، احتجزته/ اختطفته قوات الجيش الوطني في أيار/ 2018، لدى مروره على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها على طريق عفرين -كفرجنة بريف محافظة حلب الشمالي، وبعدها بأسبوعين تلقت "ناديا" مكالمة هاتفية من أشخاص مجهولين أخبروها أن زوجها موجود في "سجن سجو" في مدينة اعزاز بريف محافظة حلب، وأنها تستطيع زيارته، فذهبت مع أصدقائها وانقطع الاتصال بهم، وتبيَّن لاحقاً أنها اختطفت.

روشان أموني وزوجها عبد العزيز حجي

روشان محمد أمين أموني، من أبناء قرية دار كبير التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، من مواليد عام 1976، احتجزتها/ اختطفتها عناصر مسلحة تنتمي لفصيل الحمزات أحد الفصائل في الجيش الوطني، يوم السبت 9/ حزيران/ 2018 إثر مداهمة منزلها في قرية دار كبير، مع ثلاثة من أفراد عائلتها.

لونجين محمد خليل عبدو

لونجين محمد خليل عبدو، من أبناء قرية الظاهرة الدنيا التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، من مواليد عام 1995، احتجزتها/ اختطفتها عناصر في "الفرقة 12" التابعة لفرقة السلطان مراد التابعة لأحد الفصائل الجيش الوطني يوم الإثنين 25/ حزيران/ 2018 مع والدها محمد خليل عبدو، من مواليد عام 1968، إثر مداهمة منزلهما في قرية الظاهرة الدنيا، واقتادوهما إلى جهة مجهولة.

روجين محمد خليل عبدو، من أبناء قرية الظاهرة الدنيا التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، من مواليد عام 2001، احتجزتها/ اختطفتها عناصر في "الفرقة 12" التابعة لفرقة السلطان مراد التابعة لأحد الفصائل الجيش الوطني الأربعاء 4/ تموز/ 2018 مع عمها كمال خليل عبدو، من مواليد عام 1966، إثر مداهمة منزلهما في قرية الظاهرة الدنيا. واقتادتهما إلى جهة مجهولة. وسجلنا الإفراج عن كمال خليل عبدو في كانون الأول/ 2018.

نيروز أنور بكر عيدو

نيروز أنور بكر عبدو، من أبناء قرية راجو التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تبلغ من العمر 17 عاماً، احتجزتها/ اختطفتها عناصر مسلحة تنتمي لفصيل الجبهة الشامية أحد الفصائل في الجيش الوطني يوم السبت 1/ أيلول/ 2018 إثر مداهمة منزلها في قرية راجو، واقتادتها إلى جهة مجهولة، وتم الإفراج عنها الثلاثاء 2/ حزيران/ 2020.

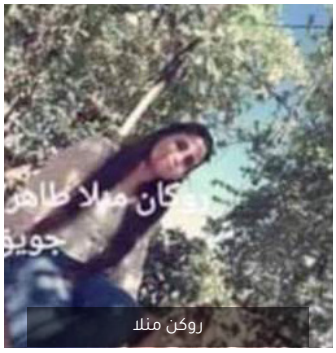
روكن مثلا

روكن منلا، من أبناء قرية جوقه التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تبلغ من العمر 27 عاماً، احتجزتها/ اختطفتها عناصر مسلحة تنتمي لفصيل الحمزات أحد الفصائل في الجيش الوطني يوم الأربعاء 5/ أيلول/ 2018، مع زوجها كاوى جمال، البالغ من العمر 35 عاماً، نشير إلى أن روكن كانت حامل في شهرها الثاني وقت احجازها/ اختطافها وأنجبت مولودها روكان داخل مركز الاحتجاز.

آرين دالي حسين

آرين دالي حسين، من أبناء قرية كيمار التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تبلغ من العمر 21 عاماً. احتجزتها/ اختطفتها عناصر مسلحة تنتمي لفصيل الحمزات أحد الفصائل في الجيش الوطني يوم الخميس 27/ شباط/ 2020 واقتادتها إلى جهة مجهولة.

الأحد 12/ كانون الثاني/ 2020 قامت قوات الجيش الوطني بحملة دهم واعتقال في قرية كوركان التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تم توثيق احتجاز 11 مدنياً بينهم 3 سيدة، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

الأربعاء 8/ نيسان/ 2020 قامت قوات الجيش الوطني بحملة دهم واعتقال في قرية كوتانا التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 5 مدنياً، بينهم 1 سيدة، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

الثلاثاء 2/ حزيران/ 2020 احتجزت عناصر الشرطة المدنية التابعة لقوات الجيش الوطني في منطقة ترحين قرب الباب بريف محافظة حلب الشرقي سيدة من أبناء مدينة السفيرة بريف محافظة حلب الشرقي بتهمة الانتماء لتنظيم داعش، واقتادتها إلى جهة مجهولة.

الأحد 6/ أيلول/ 2020 قامت قوات الجيش الوطني بحملة دهم واعتقال في ناحية معبطلي التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 7 مدنياً بينهم 2 سيدة، واقتيادهم إلى جهةٍ مجهولة.

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات القانونية:

لم تعامل أطراف النزاع في سوريا النساء وفقاً للاعتبار الواجب لجنسهن كما ينصُّ على ذلك القانون الدولي، وتنصُّ القاعدة 134 من القانون العرفي الإنساني[21] على أنه "تلبى الاحتياجات الخاصة بالنساء المتأثرات بنزاع مسلح في الحماية والصحة والمساعدة".

انتهكت أطراف النزاع وبشكل خاص النظام السوري صاحب أكبر قدر من إجمالي الانتهاكات في النزاع، انتهكت العديد من المواد الخاصة بالنساء، والتي تضمنها البروتوكول الثاني الإضافي لاتفاقيات جنيف 1977 بما فيها:

الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب والاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة[22] والاغتصاب والإكراه على البغاء وكل ما من شأنه خدش الحياء[23].

أثبت التقرير وجود أنماط من التمييز بحق المرأة في عدد من الممارسات، وهذا يشكل انتهاكاً لاتفاقيّة القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة[24] والتي نصّت على الأحكام التي يجب على الدول تطبيقها لحماية النساء من الآثار السلبية الناجمة عن التمييز، كما تشكل خرقاً لقرار مجلس الأمن رقم 1325[25].

الجرائم التي وردت في التقرير والتي مارسها النظام السوري على شكل هجوم واسع النطاق وعلى نحوٍ منهجي والتي تُشكِّل جرائم ضد الإنسانية تشمل: القتل؛ والتعذيب؛ والاغتصاب، والاضطهاد.

إن التزويج القسري قد يصل إلى مرتبة جريمة ضد الإنسانية، وكان تنظيم داعش الإرهابي قد مارسه على نحوٍ واسع، وارتكب من خلاله جريمة ضد الإنسانية، ومورس أيضاً من قبل هيئة تحرير الشام لكننا لم نتمكن من تسجيل هذه الممارسة على نحوٍ واسع بسبب صعوبة معرفة ذلك، وبسبب القبضة الأمنية وخوف الزوجة والأهل.

الانتهاكات التي وردت في التقرير والتي مارسها النظام السوري وبقية أطراف النزاع وتُشكل جرائم حرب تتجسد في: العنف الجنسي، والعنف ضد الحياة، وخاصة القتل بجميع أنواعه، والتشويه والمعاملة القاسية، والاعتداء على الكرامة الشخصية.

---

[21] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 134، https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/ara/docs/v1_rul_rule134

[22] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقية جنيف الأولى، المادة 3(1)، https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/7umf63.htm

اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف 1977، المادة 4، https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5ntce2.htm

[23] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف 1977، المادة 4(-2هـ)، https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5ntce2.htm

[24] الأمم المتحدة، مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx

[25] الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار 1325 (31 تشرين الأول 2000).

تعرِّف اتفاقيّة حقوق الطفل[26] ماهية حقوق الطفل وتهدف إلى حماية حقوق الأطفال في جميع الأوقات، وتنصُّ على أن الدول الأطراف (سوريا طرف)، تتخذ "جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، ويجب أيضاً على الدول الأطراف أن تمنع بوجه خاص: (أ) حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع؛ (ب) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة [و] (ج) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة"[27] ولذلك يقع على الدولة التزام بمنع وحماية الأطفال من الاعتداء الجنسي من جانب الدولة ومن جانب الأطراف غير الدول.

ويمنح القانون الدولي الإنساني للأطفال حماية عامة، بوصفهم مدنيين لا يشاركون في الأعمال العدائية[28]، ويمنحهم حماية خاصة بوصفهم أفراداً من الفئات المستضعفة وغير مسلحين[29] القاعدة 135[30] من القانون الدولي الإنساني العرفي على أن "يتمتع الأطفال المتأثرون بالنزاع المسلح باحترام خاص وحماية خاصة" في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

كما تُقرُّ اتفاقيات جنيف لسنة 1949 وبروتوكولاها الإضافيان لسنة 1977 على أنه "يجب أن يكون الأطفال موضع احترام خاص، وأن تكفل لهم الحماية ضد أية صورة من صور خدش الحياء. ويجب أن تهيئ لهم أطراف النزاع العناية والعون اللذين يحتاجون إليهما، سواء بسبب سنهم، أم لأي سبب آخر[31]"، المادة 3 المشتركة[32] تنصُّ على أن الأطفال بصفتهم أشخاصاً غير مشتركين في الأعمال العدائية يجب في جميع الأحوال أن يعاملوا معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار، وتركز أحكام الاتفاقيات على حماية الأطفال من الأعمال العدائية، والتأكد من موافاتهم بالعناية الضرورية والإغاثة والحماية خاصة للأطفال الموجودين في مناطق النزاعات المسلحة.

وصحيح أن المجموعات المسلحة، باعتبارها أطرافاً من غير الدول، لا تستطيع أن تنضم رسمياً إلى أطراف المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، لكنها مُلزَمة رغم ذلك باحترام حقوق الإنسان الأساسية، وبالقانون الدولي العرفي، كون هذه الأطراف تجسد سيطرة فعلية على أجزاء من إقليم الدولة.

---

[26] الأمم المتحدة، اتفاقية حقوق الطفل، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CRC.aspx

[27] المرجع نفسه المادة 34.

[28] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقية جنيف الرابعة 1949، المادة 3، https://www.icrc.org/ar/resources/documents/treaty/geneva-convention-iv-on-civilians

[29] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقية جنيف الرابعة 1949، المادة 14، https://www.icrc.org/ar/resources/documents/treaty/geneva-convention-iv-on-civilians

[30] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 135، https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/ara/docs/v1_rul_rule135

[31] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، 1977، المادة 77(1)، https://www.icrc.org/ar/resources/documents/treaty/protocol-i-additional-to-the-geneva-conventions

[32] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقية جنيف الأولى 1949، المادة 3، https://www.icrc.org/ar/resources/documents/treaty/geneva-convention-1

وقد نال الحظر على تجنيد الأطفال أقل من 15 سنة صفة القانون الدولي العرفي، وهذا الحظر الذي نُص عليه في النزاعات المسلحة الدولية تم توسيع نطاقه ليشمل النزاعات المسلحة غير الدولية، ويوضح النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أنه في حالتي النزاع المسلح الدولي والنزاع المسلح غير الدولي يُعتبر إجبار أو تجنيد الأطفال تحت سنّ الخامسة عشرة وإلحاقهم بالقوات المسلحة أو في جماعات مسلحة أو استخدامهم في النزاعات ما هو إلا جريمة حرب[33].

على الرغم من وجود ترسانة قانونية بما فيها قرارات مجلس الأمن الدولي تنصُّ على احترام حقوق النساء والأطفال بما فيهم الطفلات، لكن النظام السوري المسيطر على الدولة السورية كان الجهة الأولى التي خرقت القوانين، بل وعلى نحو واسع والجهة الوحيدة التي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية، كما أن بقية أطراف النزاع سارت على نهجه، بل إنها ارتكبت انتهاكات لم يمارسها النظام السوري نفسه مثل التزويج القسري والتضييق على الملابس وحرية التنقل والتجنيد الإجباري، وبلغ بعضها مستوى جرائم حرب، واستبيح القانون الدولي على نحو شامل في النزاع السوري الذي امتدَّ لقرابة عقد من الزمن، ولن تتوقف الانتهاكات بحق المرأة السورية دون حصول انتقال سياسي نحو نظام ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان وبشكل خاص حقوق المرأة ويمتد على كامل الأراضي السورية.

التوصيات:

كافة أطراف النزاع:

- على النظام السوري الوفاء بتعهداته بناء على مصادقته على اتفاقية سيداو[34]، وتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك التعليق العام 30[35]؛ واحترام العهدين الدوليين الخاصَّين[36] واتفاقيات جنيف، والتوقف بالتالي عن ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.
- على جميع أطراف النزاع الإفراج الفوري عن النساء المحتجزات تعسفياً، وبشكل خاص على خلفية النزاع المسلح، والالتزام بالقوانين الدولية الخاصة باحتجاز الفتيات، بما يتضمن الفصل عن الرجال، والتفتيش والحراسة النسائية، وتنفيذ بروتوكولات لتفتيش السجناء عند دخولهم في الحجز للتبليغ داخلياً عن حوادث العنف الجنسي.

---

[33] المحكمة الجنائية الدولية، نظام روما، المادة 2-8ب(26) والمادة 2-8ه(7)، https://www.icc-cpi.int/NR/rdonlyres/ADD16852-AEE9-4757-ABE7-9CDC7CF02886/284265/RomeStatuteAra.pdf

[34] المرجع (4).

[35] الأمم المتحدة، التوصية العامة رقم 30 المتعلقة بوضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، https://undocs.org/ar/CEDAW/C/GC/30

[36] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx

الأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx

- الالتزام بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالنزاع السوري وقرارات مجلس الأمن المتعلقة بدور أطراف النزاع في حماية النساء من العنف الجنسي وبشكل خاص 1325[37] و2122[38].
- إيقاف عمليات التجنيد للأطفال بما فيهم الإناث بشكل نهائي، وتسريح كافة الأطفال دون سنِّ الـ 15 من جميع التشكيلات والمهام العسكرية.
- إجراء تحقيقات عن مرتكبي الانتهاكات، ومحاسبتهم، والبدء بتعويض الضحايا وجبر الضرر.
- إتاحة الحماية والأمن لعمل وتنقل النساء وتقديم الدعم لهن ووقف كافة أشكال التضييق وقمع الحريات.
- دعم الجهود التي تبذلها النساء في مكافحة العنف الواقع عليهن والتخفيف من التداعيات الاقتصادية والاجتماعية التي يفرضها النزاع على حياتهن.
- تجنيب النِّساء ويلات الحرب عبر اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان إيقاف جميع أشكال الانتهاكات الواقعة على المرأة، وضمان وضع النساء المحرومات من حريتهن في أماكن منفصلة عن الرجال.
- توسيع المشاركة الفعالة للمرأة في كافة التشكيلات السياسية وضمن مسار عملية السلام.

إلى المجتمع الدولي ومجلس الأمن:

- تأمين حماية ومساعدة للنساء المشردات قسرياً من نازحات ولاجئات، وخصوصاً الأطفال منهن ومراعاة احتياجاتهن الخاصة في مجال الحماية تحديداً.
- على كافة دول العالم المصادقة على اتفاقية سيداو، الوفاء بالالتزامات المترتبة عليها لمحاسبة النظام السوري وفضح ممارساته الإجرامية بحق أطفال سوريا، وبذل كل جهد ممكن للتخفيف منها وإيقافها.
- فضح الدول الداعمة للنظام السوري والتي تحاول تأهيل أو رعاية مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب بحق نساء سوريا.
- اتخاذ كافة الإجراءات الممكنة قانونياً وسياسياً ومالياً بحق النظام السوري وحلفائه، وبحق جميع مرتكبي الانتهاكات في النزاع السوري للضغط عليهم من أجل الالتزام باحترام حقوق المرأة.
- الوفاء بالالتزام بالتبرعات المالية التي تمَّ التَّعهد بها:
- مساعدة دول الطوق وتقديم كل دعم ممكن لرفع سويِّة التعليم والصحة في هذه الدول التي تحتضن العدد الأعظم من اللاجئات.
- يجب في الحدِّ الأدنى الضغط على النظام السوري للسماح بزيارة مراقبين دوليين بمن فيهم لجنة التحقيق الدولية المستقلة لمراكز احتجاز النساء، دونَ قيد أو شرط.

---

[37] الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار 1325 (31 تشرين الأول 2000).

[38] الأمم المتحدة، مجلس الأمن، القرار 2122 (18 تشرين الثاني 2013).

- إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية أو إنشاء محكمة مخصصة لمحاكمة الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب على وجه السرعة لإيقاف مسلسل الإفلات من العقاب الذي امتد على مدى قرابة عقد من الزمن في سوريا.

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضدَّ المرأة:

- نظراً لحجم الانتهاكات الواسعة من قبل النظام السوري بحق المرأة والتي بلغ بعضها حدَّ الجرائم ضدَّ الإنسانية يتوجب على اللجنة إبراز ما تقوم به في سوريا، فجهودها غير ملحوظة بالنسبة لنا، ولا بدَّ من أن تكثف من عملها على الحالات الفردية والجماعات في سوريا، كما نوصي الناجيات بالتواصل الفردي مع اللجنة وتقديم الشكاوى، وعلى اللجنة المبادرة في توسيع نقاط عملها.

إلى المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة:

- على المقرّرة الخاصة المعنية بالعنف ضدَّ المرأة وأسبابه وعواقبه تكثيف جهودها في سوريا؛ نظراً لحجم العنف الذي تتعرض له المرأة السورية، على وجه الخصوص من قبل الحكومة السورية نفسها، مقارنة بأية امرأة تحت ظلّ أية حكومة في العالم وبشكل خاص النساء في مراكز الاعتقال التابعة للنظام السوري وأجهزته الأمنية.

إلى الدول الأوروبية والاتحاد الأوروبي:

- لا بُدَّ من رفع وتيرة العقوبات الاقتصادية على داعمي النظام السوري الرئيسين، إيران وروسيا، وهذا أمر بإمكان الاتحاد الأوروبي تطبيقه بفاعلية كبيرة، وتبقى مطالب حماية المدنيين والمناطق الآمنة أمراً أساسياً، لكنَّ العقوبات الاقتصادية أمر فعّال.
- تقديم كل مساعدة ممكنة لمنظمات المجتمع المدني الفاعلة في إعادة تأهيل الضحايا، ودمجهنَّ في المجتمع مرة أخرى.
- دعم عمليات دعم وإعادة تأهيل الناجيات في مناطق النزوح واللجوء.
- إن سوريا هي من أسوأ بلدان العالم من ناحية ارتكاب عدة أنماط من الانتهاكات بحق المرأة وبالتالي فهي بحاجة لكم أكبر من المساعدات مقارنة مع دول ومناطق أخرى، وبشكل خاص على اعتبار أن الانتهاكات ما زالت مستمرة حتى الآن.
- دعم مسار المحاسبة القضائية، بما في ذلك دعم ولاية الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار 2011، وفقاً لقرار الجمعية العامة 284/71[39]؛ وكذلك دعم مسار التقاضي عبر الولاية القضائية العالمية.

[39] الأمم المتحدة، قرار الجمعية العامة 71/ 248 (11 كانون الثاني 2017)، https://undocs.org/ar/A/RES/71/248.

إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

إصدار تقرير خاص عن الانتهاكات التي تتعرَّض لها المرأة السورية على نحو خاص.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة COI:

التحقيق في الحوادث الواردة في التقرير والاستفادة منها خلال الإعداد للتقرير القادم.

إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (أوتشا) والمنظمات الإنسانية والإغاثية المحلية والدولية:

- تنسيق عمليات المساعدة الإنسانية بحسب المناطق الأكثر تضرراً، وتجنُّب ضغوط وابتزاز النظام السوري بهدف تسخير المساعدات لصالحه.
- تخصيص موارد كافية لإعادة تأهيل الناجيات وبشكل خاص اللواتي تعرضن للعنف وللاستغلال الجنسي، والتزويج القسري، وبحسب المناطق الأكثر تضرراً.
- التوسع في دعم الخدمات التي تقدم لضحايا العنف من النساء والفتيات وبشكل خاص ضحايا العنف الجنسي، بما فيها خدمات المأوى، والعلاج وإعادة التأهيل، وتقديم المشورة، وكفالة ملاءمة الخدمات للاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات، مع إعطاء الأولوية للنساء الحوامل وحالات الولادة والأمهات المرضعات.
- إنشاء دور رعاية وحماية خاصة للنساء المعنفات واللواتي تعرضن للنبذ من قبل أسرهن و مجتمعا تهن .

إلى المنظمات النسوية حول العالم:

- مناصرة المرأة السورية وما تتعرض له من حجم انتهاكات قلَّ نظيره على مستوى العالم، والقيام بفعاليات ومشاريع بشكل أكبر لإعادة تأهيل الناجيات من الاعتقال والتعذيب والتشريد القسري، وتسليط الضوء بشكل أكبر على معاناة المرأة السورية في مخيمات النزوح واللجوء ومراكز الاحتجاز.
-

إلى دول الجوار:

- ضمان قدرة اللاجئين القادمين من سوريا على طلب اللجوء، وبشكل خاص النساء منهن واحترام حقوقهن، ومن ضمنها حظر الإعادة القسرية، والإسراع في لم الشمل، ويجب على دول الاتحاد الأوروبي وغيرها أن تُخفف الوطأة عن دول الجوار، وأن تستقبل مزيداً من اللاجئين السوريين، وعلى الدول المانحة زيادة مساعداتها للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، ولمنظمات المجتمعات المحلية في دول اللجوء.

المفوضية العليا لشؤون اللاجئين:

- خلق بيئة مستقرة وآمنة للنساء اللاجئات وتكثيف العمل لإعادة اندماجهم في المجتمع عبر معالجات نفسية طويلة الأمد.
- تعزيز الاستثمار في التعليم والصحة وإعادة التأهيل النفسي.

شكر

تتقدم الشبكة السورية لحقوق الإنسان بخالص الشكر لكل من أرسل أخبار ومعلومات وبشكل خاص الضحايا الناجين وشهود العيان والنشطاء المحليون، الذين ساهمت معلوماتهم في تعزيز البيانات والأدلة في مختلف الحوادث الواردة في هذا التقرير.

SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

www.snhr.org - info@sn4hr.org